



الفساد الإداري والمالي في العصر العباسي الأول (١٣٢ - ٢٣٢هـ)  
( الخزاج أنموذجاً )

أ.م.د. عبد الزهرة جاسم الخفاجي  
الجامعة الإسلامية/ فرع بابل

البريد الإلكتروني Email : [abedulzahrah@gmail.com](mailto:abedulzahrah@gmail.com)

الكلمات المفتاحية: الفساد، الاداري، المالي، العصر العباسي، الخزاج.

كيفية اقتباس البحث

الخفاجي، عبد الزهرة جاسم، الفساد الإداري والمالي في العصر العباسي الأول (١٣٢ - ٢٣٢هـ)  
( الخزاج أنموذجاً )، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، ٢٠٢٠، المجلد: ١٠، العدد: ٣ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر ( Creative Commons Attribution ) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

Registered في مسجلة في  
**ROAD**

Indexed في مفهرسة في  
**IASJ**

## Administrative and financial corruption in the first Abbasid period (132 – 232AH) (Kharaj model)

Dr. AbdalZahra Jassim Al-Khafaji  
Islamic university/ Babylon campus

**Keywords** : Administrative, financial, corruption, Abbasid period, Kharaj.

### How To Cite This Article

Al-Khafaji, AbdalZahra Jassim, Administrative and financial corruption in the first Abbasid period (132 – 232AH)(Kharaj model), Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, Year :2020, Volume:10, Issue 3.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license  
(<http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>)

[This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.](http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/)

### Abstract

The human community suffers from the seriousness of the widespread phenomenon of corruption, and for this reason he intends to take a number of procedures and follow different methods to confront this phenomenon and limit its spread, even though the phenomenon of corruption is an ancient phenomenon, and its feet are due to the feet of human societies. The existence of corruption has been linked to the existence of the political systems that ruled those Societies, and the researchers point out in the phenomenon of corruption that there are several classifications of the phenomenon, and just as corruption has levels, types, and divisions, corruption has manifestations and aspects, and therefore corruption takes many different forms, perhaps the most prominent of which is administrative and financial corruption.



And the abscess from taxes approved by Islam, to regulate the relationship of man with the land and the continuation of its reconstruction on the one hand and on the other hand to increase the financial resources of the state, like other taxes such as tribute and tithe to increase the state's financial resources to spend on armies and meet other needs, and not imposing the abscess to overburden the farmers but rather I want to restore it Distributing wealth so that money is not concentrated in one hand, but not another.

And because of the importance of the abscess as the main source of the resources of the House of Money in the Abbasid state, on the one hand and on the other hand it represents an institution of administrative and financial nature, the occurrence of financial and administrative corruption in it exists, and the Abbasids announced at the beginning of the establishment of their state but came to fix what the Umayyads corrupted, so the importance The research stems from the fact that financial and administrative corruption is a topical issue, and therefore it is expected that this study will cleanse some visions of those interested in studying the phenomenon of financial and administrative corruption and its implications. This research was a study of the phenomenon of administrative and financial corruption in the abscess of the Abbasid state in its first era (132 - 232 AH), and on its sides: its fulfillment and its banks.

The nature of the study necessitated following the descriptive historical approach, through which information was collected from sources and references that dealt with the subject of the research for the mentioned period and highlighting the main actor as it affected corruption of the abscess.

### ملخص البحث

يعاني المجتمع الإنساني من خطورة تفشي ظاهرة الفساد ، ولذا عمد إلى اتخاذ عدد من الإجراءات واتبع أساليب مختلفة لمواجهة هذه الظاهرة والحد من تفشيها مع أنّ ظاهرة الفساد من الظواهر القديمة ، ويرجع قدمها إلى قدم المجتمعات الإنسانية ، وقد ارتبط وجود الفساد بوجود الأنظمة السياسية التي حكمت تلك المجتمعات، ويشير الباحثون في ظاهرة الفساد إلى أن هناك تصنيفات عدة للظاهرة، وكما إن للفساد مستويات وأنواع وأقسام ، فإن للفساد مظاهر وأوجه ، ولذلك يتخذ الفساد أشكالاً مختلفة ومتعددة، ولعل من أبرزها الفساد الإداري والمالي. والخراج من الضرائب التي أقرّها الإسلام ، لتنظيم علاقة الإنسان بالأرض وديمومة إعمارها من جهة ومن جهة أخرى لزيادة الموارد المالية للدولة شأنه شأن الضرائب الأخرى



كالجزية والعشور لزيادة موارد الدولة المالية للإنفاق على الجيوش وسد الإحتياجات الأخرى ، ولم يكن فرض الخراج لإرهاق كاهل الزّراع وإنما أُريد به إعادة توزيع الثروة حتى لا يتركز المال بيد فئة دون أخرى .

ولأهمية الخراج باعتباره المصدر الرئيس لمراد بيت المال في الدولة العباسية ، من جانب ومن جانب آخر يمثل مؤسسة طابع عملها إداري ومالي ، فإنّ حصول الفساد المالي والإداري فيها قائم ، كما إنّ العباسيين أعلنوا في مستهل قيام دولتهم إنّما جاؤا لإصلاح ما أفسده الأمويون، ولذلك فإنّ أهمية البحث تتبع من كون الفساد المالي والإداري من مواضيع الساعة وبالتالي يُتوقع أن تظيف هذه الدراسة بعض الرؤى للمهتمين بدراسة ظاهرة الفساد المالي والإداري والآثار المترتبة عليها . فكان هذا البحث دراسة لظاهرة الفساد الإداري والمالي في خراج الدولة العباسية في عصرها الأول (١٣٢ - ٢٣٢هـ) ، وفي جانبه : استيفائه ومصارفه .

اقتضت طبيعة الدراسة اتباع المنهج التاريخي الوصفي ، حيث تم من خلاله جمع المعلومات من المصادر والمراجع التي تناولت موضوع البحث للفترة المذكورة وإبراز الفاعل الرئيس فيما أصاب مؤسسة الخراج من فساد.

### المقدمة

سُبْحَانَ مَنْ تَعَالَى جَدَهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَالصَّلَاةُ عَلَى خَاتَمِ أَنْبِيَائِهِ وَعَلَى آلِهِ الطَّاهِرِينَ .

أَمَّا بَعْدُ .

يعاني المجتمع الإنساني من خطورة تفشي ظاهرة الفساد ، ولذا عمد إلى اتخاذ عدد من الإجراءات واتبع أساليب مختلفة لمواجهة هذه الظاهرة والحد من تفشيها مع أنّ ظاهرة الفساد من الظواهر القديمة ، ويرجع قدمها إلى قدم المجتمعات الإنسانية ، وقد ارتبط وجود الفساد بوجود الأنظمة السياسية التي حكمت تلك المجتمعات ، و يشير الباحثون في ظاهرة الفساد إلى أن هناك تصنيفات عدة للظاهرة ، وكما إن للفساد مستويات وأنواع وأقسام ، فإن للفساد مظاهر وأوجه ، ولذلك يتخذ الفساد أشكالاً مختلفة ومتعددة، ولعل من أبرزها الفساد الإداري والمالي .

ومن الأمور المهمة التي أولتها الشريعة الإسلامية عناية كبيرة هي الشؤون المالية ، فقد وَضَعَتْ لها سياسة قوامها العدل سواء في مسألة جمع المال أو في إنفاقه في مصارفه التي أشار إليها القرآن الكريم وبينها النبي (صلى الله عليه وآله) في سنّته وسيرته وعالجها الفقهاء في مختلف العصور .



والخراج من الضرائب التي أقرها الإسلام ، شأنه شأن الضرائب الأخرى كالجزية والعشور لزيادة موارد الدولة المالية للإنفاق على الجيوش وسد الإحتياجات الأخرى ، ولم يكن فرض الخراج لإرهاق كاهل الزَّرَاع وإنما أُريد به إعادة توزيع الثروة حتى لا يكون المال " دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ " <sup>١</sup> وقد ذهب أغلب الفسرين إلى أنَّ المال المقصود بالآية هو الخراج .  
ولأهمية الخراج باعتباره المصدر الرئيس لموارد بيت المال في الدولة العباسية ، من جانب ومن جانب آخر يمثل مؤسسة طابع عملها إداري ومالي ، فإنَّ حصول الفساد المالي والإداري فيها قائم ، كما إنَّ العباسيين أعلنوا في مستهل قيام دولتهم إنَّما جاؤا لإصلاح ما أفسده الأمويون فكان هذا البحث دراسة لظاهرة الفساد الإداري والمالي في خراج الدولة العباسية في عصرها الأول (١٣٢ - ٢٣٢هـ) ، وفي جانيه : استيفائه ومصارفه ، وقسمته على النحو التالي :  
المقدمة : وفيها عرض لما تضمَّنه البحث والهدف من كتابته .

المدخل : وفيه تعريف بما تناوله البحث من مصطلحات  
المبحث الأول : استيفاء وجمع الخراج تناول في فقرتين : الأولى فرض الخراج وما شاب عملية الفرض من أعمال تقع ضمن دائرة الفساد الإداري ، والفقرة الثانية تناولت عملية جباية الخراج ومرافقتها من فساد أداري انعكس سلباً على العلاقة بين الزَّرَاع والدولة .  
المبحث الثاني : التصرف بالمال العام (الخراج) : تناول إنفاق الأموال العامة التي يُكوِّن الخراج القسم الأعظم منها ، وأبواب الإنفاق الذي يقع ضمن دائرة الفساد المالي وحجم هذا الإنفاق .  
الخاتمة : وفيها عرض لما توصل اليه البحث .

والحمد لله رب العالمين

### مدخل

تعد ظاهرة الفساد من الظواهر القديمة ، ويرجع قدمها إلى قدم المجتمعات الإنسانية ، وقد ارتبط وجود الفساد بوجود الأنظمة السياسية التي حكمت تلك المجتمعات ، و ظاهرة الفساد لا تقتصر على شعب دون آخر ، كما إنَّ حجمها يختلف تبعاً لاختلاف بيئة المجتمع و طبيعة النظام السياسي السائد . ومع إنَّ الأسباب الرئيسة لظهور الفساد تكاد تكون متشابهة في معظم المجتمعات إلا أنَّ هناك اختلافاً في تفسير ظاهرة الفساد من مجتمع إلى آخر مرده إلى اختلاف الثقافات وتباين القيم مما يؤدي إلى الاختلاف في تحديد مفهوم الفساد .

### تعريف الفساد

الفساد لغةً : انقَقَ اللغويون على أن مادة ( فَسَدَ ) تدل على نقيض ما تدل عليه مادة ( صَلَحَ ) ، فالفساد عندهم نقيض الصلاح ، والمفسدة ضد المصلحة ، قال الجوهري ( ت ٣٩٣ هـ )

## الفساد الإداري والمالي في العصر العباسي الأول (١٣٢ - ٢٣٢هـ) (الخروج أمونجاً) ❁

في الصحاح: "فَسَدَ الشيءُ يَفْسُدُ فساداً، فهو فاسدٌ، وقومٌ فَسْدَى. وكذلك فَسَدَ الشيءُ بالضم، فهو فَسِيدٌ. ولا يُقال: انْفَسَدَ. وأَفْسَدْتُهُ أنا. والاسْتِفْسَادُ: خلاف الاستصلاح. والمَفْسَدَةُ: خلاف المصلحة"<sup>٢</sup>.

وقال ابن منظور (ت ٧١١هـ): "الفسادُ نقيضُ الصلاحِ فَسَدَ يَفْسُدُ وَيَفْسِدُ وَفَسَدَ فَساداً وَفُسُوداً فهو فاسدٌ وَفَسِيدٌ فيهما ولا يقال انْفَسَدَ وَأَفْسَدْتُهُ أنا ... وَفَسَدَ الشيءَ إِذا أَبَارَه"<sup>٣</sup>.

وقال الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ): "فَسَدَ يَفْسُدُ وَيَفْسِدُ . وَفَسَدَ ... ضِدُّ صَلَحَ ... وَالْمَفْسَدَةُ ضِدُّ الْمَصْلَحَةِ وَقَالُوا : هذا الأَمْرُ مَفْسَدَةٌ لِكَذَا أَي فيه فَسادٌ"<sup>٤</sup>.

ومعنى فساد في معجم اللغة العربية المعاصرة: فَسَدَ يَفْسُدُ وَيَفْسِدُ ، فساداً وفُسُوداً فهو فاسدٌ وفَسِيدٌ ... فسُد الرجل : جانب الصواب"<sup>٥</sup>.

وفي اللغة الانكليزية مفردة (corruption) في قاموس (ويبستر) تعني الحث على العمل الخاطيء بواسطة الرشوة أو الوسائل غير القانونية الأخرى<sup>٦</sup>. أمّا في قاموس المورد فإن لفظة (corruption) وردت بمعنى: يرشو، يفسد، يحرف، مرتشي، فاسد، عفن، و محرف، وتعني فساد أخلاقي<sup>٧</sup>.

الفساد اصطلاحاً : قال الراغب (ت ٥٠٢ هـ): "الفساد خروج الشيء عن الاعتدال قليلاً كان الخروج عليه أو كثيراً، ويستعمل في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة"<sup>٨</sup>. وقال المناوي (١٠٣١هـ): "الفساد: هو انتقاض صورة الشيء"<sup>٩</sup>. والإفساد مأخوذ من الفساد: "وهو كل ما يغير عن استقامة الحال"<sup>١٠</sup>، وإلى المعنى نفسه يذهب الطبرسي (ت ٥٤٨هـ) فيقول: الفساد، وهو كل ما يغير عن استقامة الحال والصلاح نقيض الفساد"<sup>١١</sup>.

ويرى الحسن بن عبد الله العسكري (ت ٣٩٥هـ) أنّ الفساد: هو التغيير عن المقدار الذي تدعو إليه الحكمة والشاهد أنه نقيض الصلاح وهو الاستقامة على ما تدعو إليه الحكمة ... وإذا قلنا إنّ فلاناً فاسد اقتضى ذلك أنه فاجر"<sup>١٢</sup>.

قال ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ): "الفساد: تغيّر عمّا كان عليه من الصّلاح ، وقد يقال في الشيء مع قيام ذاته ، ويقال فيه مع انتقاضها، ويقال فيه إذا بطل وزال، ويُذكر الفساد في الدّين كما يذكر في الدّات، فتارةً يكون بالعصيان، وتارةً بالكفر، ويُقال في الأقوال إذا كانت غير منتظمة، وفي الأفعال إذا لم يعتدّ بها"<sup>١٣</sup>.

يتبين مما ورد في تعريف الفساد أنه يعني الخروج عن الإستقامة ، كما أنه جاء في مقابل الصلاح ، وبما أن للأشياء مهماتها المرسومة لها فإن خروجها عن مهماتها تلك هو خلل أو نقص ناتج عن خروج الشيء نفسه عن وضعه المتعارف عليه<sup>١٤</sup>.



### القرآن الكريم يذم الفساد :

ولخطورة الفساد فقد وردت في القرآن الكريم خمسون آية في مناسبات مختلفة تندد بالفساد وتلوم المفسدين ، وتبين خطورة الفساد وعاقبته الوخيمة . كما بين الله تعالى فيها عدم محبته للفساد والفاستدين فقال: ﴿وَأِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ۝١٥﴾ ، وقال تعالى: ﴿وَأَبْتَعْ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ۝١٦﴾ . ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُفِيقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلْيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ۝١٧﴾ . كما اخبرنا الله تعالى عن تدمير المفسدين وأعاونهم للعظة والاعتبار فقال : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ \* إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ \* الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ \* وَثَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ \* وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ \* الَّذِينَ طَعَوْا فِي الْبِلَادِ \* فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفُسَادَ \* فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ \* إِنَّ رَبَّكَ لِبَالِمِرْصَادٍ ۝١٨﴾ .

### السنة النبوية تدم الفساد :

شغل موضوع الفساد حيزاً كبيراً من السنة النبوية ، ذلك أن أنبياء الله تعالى بعد أن دعوا الناس إلى التوحيد الخالص توجهوا لإصلاح ما أفسده الناس في شؤون الحياة ، فكان لنبيينا (صلى الله عليه وآله) أثرٌ فاعلٌ في تصحيح مسيرة البشرية وعلاج ما استشرى فيها من الفساد من خلال غرس القيم الاخلاقية والسلوكية بين أفراد المجتمع ، ولذلك فقد تناول في أحاديثه الشريفة كل ما يمت إلى الفساد بصلة ، فحذر المستغلين للمال العام بالباطل ووعدهم النار فقال : " إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ١٩ ، قال ابن حجر: "قوله يتخوضون - بالمعجمتين - في مال الله بغير حق، أي: يتصرفون في مال المسلمين بالباطل" ٢٠ ، كما حرم على أحدنا أخذ مال غيره من دون رضاه فقال : " وَلَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ " ٢١ وحرّم الغش كونه صورة من صور الفساد فقال : " الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ إِلَّا بَيَّنَّهُ لَهُ " ٢٢ .

وعندما يكون الفساد بكل أشكاله وصوره ضرراً وإضراراً يصيب الأفراد والمجتمعات فقد حرم رسول الله (صلى الله عليه وآله) الضرر والإضرار فقال : " لا ضرر ولا ضرار " ٢٣ .



يشير الباحثون في ظاهرة الفساد إلى أن هناك تصنيفات عدة للظاهرة ، وكما إن للفساد مستوياتاً وأنواعاً وأقساماً ، فإن للفساد مظاهراً وأوجهاً ، ولذلك يتخذ الفساد أشكالاً مختلفة ومتعددة، ولعل من أبرزها:

### الفساد الإداري :

إن الإهتمام بموضوع الفساد الإداري وتعدد الدراسات التي تناولته تعريفاً وتحليلاً ، وشرحاً لأهم دوافعه وأسبابه والآثار المترتبة على درجة وجوده . أدى إلى تعدد التعريفات التي سيقى لوصفه ، فقد عرّف الفساد الإداري بأنه :- " إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص " <sup>٢٤</sup> ، وعرّف في موضع آخر بأنه : " إساءة استعمال الأدوار أو الموارد العامة للفائدة الخاصة " <sup>٢٥</sup> ، وذهب بعضهم إلى تعريفه بأنه : "استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح أو منافع خاصة ويشمل جميع أنواع رشاوى المسؤولين المحليين أو الوطنيين أو السياسيين " <sup>٢٦</sup> . وعرفه البنك الدولي في تقرير التنمية الصادر عام ١٩٩٧ بأنه : " سوء استغلال السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب شخصية " <sup>٢٧</sup> . كما وضعت المنظمات الدولية الفساد في دائرة اهتمامها فعرفته منظمة الشفافية الدولية بأنه : " إساءة استعمال السلطة الموكلة لتحقيق مكاسب خاصة " <sup>٢٨</sup> ، وهناك من ربط بين القيم والقواعد الأخلاقية وبين الفساد فعرف الفساد بأنه : " الخروج عن القواعد الأخلاقية الصحيحة وغياب أو تغييب الضوابط التي يجب أن تحكم السلوك ، ومخالفة الشروط الموضوعية للعمل وبالتالي ممارسة كل ما يتعارض مع هذه وتلك " <sup>٢٩</sup> .

ويلاحظ أن تلك التعريفات اختصرت الفساد الإداري على إساءة استعمال ( الوظيفة العامة ) مما يعني أن الذي يشغل الوظيفة هو من يتحمل مسؤولية الفساد في وظيفته ، وكما تعددت الآراء في تعريف الفساد ، فقد تعددت تعريفات الموظف ، ويقدر تعلق الأمر في موضوع الفساد فإن "مشروع (قانون مكافحة الفساد) المعد من قبل رئاسة هيئة النزاهة في العراق قد جاء منسجماً مع أحكام الإتفاقية الدولية من خلال تحديده لمفهوم الموظف العام ، إذ عرّفت الفقرة (أولاً) من المادة الأولى من المشروع الموظف العام بأنه : كل شخص عهد إليه وظيفة دائمة أو مؤقتة في دوائر الدولة والقطاع العام " <sup>٣٠</sup> .

وبالرجوع إلى القرآن الكريم نجد أن الله تعالى قد أشار إلى الفساد الإداري الناتج عن إساءة استعمال الوظيفة العامة في قوله تعالى : " فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّعُوا أَرْحَامَكُمْ } <sup>٣١</sup> . ويرى القرطبي أن لفظ (تَوَلَّيْتُمْ ) : " هو من الولاية . قال أبو العالية: المعنى فهل عسيتم إن توليتم الحكم فجعلتم حكماً أن تفسدوا في الأرض بأخذ الرشا . وقال الكلبي: أي فهل عسيتم إن توليتم أمر الأمة أن تفسدوا في الأرض بالظلم " <sup>٣٢</sup> .





وخلصت بعض الدراسات إلى أنّ الفساد: "ظاهرة سلبية تنتشر داخل الأجهزة الإدارية لها أشكال عديدة تتحدد تلك الأشكال نتيجة للثقافة السائدة في المجتمع والمنظمة والنظام القيمي وتفتقر بمظاهر متنوعة كالرشوة وعلاقات القرابة والوساطة والصدقة تنشأ بفعل مسببات مختلفة هدفها الأساس وغايتها الرئيسة إحداث انحراف في المسار الصحيح للجهاز الإداري لتحقيق أهداف غير مشروعة فردية أو جماعية"<sup>٣٣</sup>.

ولذلك فإنّ من أهم الركائز الأساسية التي أعلن العباسيون إقامة دولتهم عليها هي رفع الجور عن الأمة ومحاربة الفساد كما جاء في خطبة بيعة الخليفة الأول أبو العباس عبد الله بن محمد في مسجد الكوفة في الثاني عشر من ربيع الأول سنة ١٣٢هـ: "... وإني لأرجو أن لا يأتيكم الجور من حيث جاءكم الخير ولا الفساد من حيث جاءكم الإصلاح"<sup>٣٤</sup>. و "استبشر المسلمون أول الأمر بالدولة العباسية، ظناً منهم بأنّها ما قامت إلا لتمثل الخلافة، وشعائر السلطة الدينية، بينما كان ملك بني أمية ملكاً دنوبياً"<sup>٣٥</sup>. على أنّ ذلك لم يتجسد على أرض الواقع، إذ سرعان ما تعالت أصوات تشكوا الظلم فعلى سبيل المثال احتجاج شريك بن شيخ المهري يتبعه أكثر من ثلاثين ألفاً وخروجه على أبي مسلم في بخارى قائلاً: "ما على هذا اتبعنا آل محمد، على أن نسفك الدماء ونعمل بغير الحق"<sup>٣٦</sup>.

ولأهمية الخراج كونه المصدر الرئيس لموارد بيت المال، من جانب ومن جانب آخر يمثل مؤسسة طابع عملها إداري ومالي، فإنّ حصول الفساد المالي والإداري فيها قائم وفي ما يأتي دراسة لظاهرة الفساد الإداري والمالي في خراج الدولة العباسية في عصرها الأول (١٣٢ - ٢٣٠هـ)، وفي جانبه: استيفائه ومصارفه.

### المبحث الأول: استيفاء الخراج وجمعه

يُسْتَوْفَى الخراج المُؤَظَّف على الأرض الخراجية بعد حلول وقت وجوبه، لكي يُصَرَف في المصارف الشرعية للخراج، ويختلف وقت وجوب الخراج تبعاً لنظام الخراج المعمول به في ذلك الوقت، وكانت دواوين الخراج في الأقاليم تتولى جباية الخراج وتنفق منه على حاجة الأقاليم ويعود الباقي إلى دار الخلافة<sup>٣٧</sup>، وقد عرّفت الدولة الإسلامية نظامين للخراج:

خراج الوظيفة (المساحة): الوظيفة تعني: الطسق\* وتوضع على أصناف الزرع لكل جريب<sup>٣٨</sup>، فخراج الوظيفة يعني ضريبة سنوية معلومة تدفع عن الأرض زُرعت أم لم تزرع، وقد جرى العمل بخراج الوظيفة (المساحة)، منذ أن أقره الخليفة عمر بن الخطاب (رض) وإلى أن غيره الخليفة العباسي محمد المهدي عام ١٦٩هـ<sup>٣٩</sup>.



خراج المقاسمة : وهو " أن الامام إذا مَنَّ على أهل بلدة فَتَحَهَا، جَعَلَ على أراضيهم الخراج مقدار ربع الخارج أو ثلثه أو نصفه"<sup>٤١</sup> ، والخراج هنا يعتمد على ناتج الأرض ، فلو لم يزرع المالك الأرض لا يُؤخذ منه شيء. ويكون موعد استيفاء خراج المقاسمة عند اكتمال الزرع وتصفيتها ، ويتكرر استيفاؤه لأكثر من مرة بالسنة لأنَّ الزرع أصناف تختلف في مواعيد جنيها ، ويتطلب خراج المقاسمة عمليات إحصاء كمسح الأرض لتحديد الحيازات ، وتحديد وسيلة الري المستخدمة في ري الأرض الخراجية ، ونوع المحصول الناتج<sup>٤١</sup> .

وعمد جباية الخراج واستيفائه هي ( العمالة على الخراج ) وهي على صنفين :

أولاً - عامل يقوم بتقدير الخراج ووضعه .

ثانياً - عامل يقوم بجبايته ونقله .

وقد وضع الفقهاء لكل من هاذين العاملين صفات يجب أن يتحلى بها وهذه الصفات هي بمثابة محددات يُعدُّ تجاوزها فساداً إدارياً .

أولاً - عامل يقوم بتقدير الخراج ووضعه .

مما يجب أن يتصف به العامل المكلف بوضع الخراج أن يكون عادلاً في وضع الخراج وتقديره ، فيساوي بين الناس في المعاملة ، ولا يفرق بينهم ، ويأخذ منهم بالقدر الواجب عليهم ، ولا يُحمِّل أرضهم ، ذلك ما نصح به ابن المقفع (ت ١٤٢هـ) أبا جعفر المنصور قائلاً : " ... وإما رجل صاحب مساحة يستخرج ممن زرع ويترك من لم يزرع فيعمر من عمر ويسلم من أخرج"<sup>٤٢</sup> ، وهذا ما تمنى أن يحققه الخليفة أبو جعفر المنصور في مشروعه الإداري قائلاً : " ما أحويني إلى أن يكون على بابي أربعة نفر لا يكون على بابي أعف منهم، قيل له: ومن هم يا أمير المؤمنين؟ قال: هم أركان الملك ولا يصلح الملك إلا بهم: أما أحدهم فقاض لا تأخذه في الله لائمة، والآخر صاحب شرطة ينصف الضعيف من القوي، والثالث صاحب خراج يستعصي ولا يظلم الرعية فإني عن ظلمها غني، والرابع صاحب بريد يكتب بخبر هؤلاء على الصحة"<sup>٤٣</sup> . فصاحب الخراج الذي يريده المنصور ، هو من كان عارفاً بعمله ، و يتصف بالعدل حتى لا يظلم الرعية .

ومع أنّ ابن المقفع قد أشار إلى سوء تصرف عمال الخراج ، إلا أنه قد شخص منافذاً للفساد في نظام الخراج المعمول به آنذاك يستطيع عمال الخراج استغلالها لممارسة أعمالهم في الإساءة للمكلفين بدفع الخراج فقد ذكر الطبري (ت ٣١٠هـ) أنّ ابن المقفع قال : " إنَّ أصول الوظائف على الكور\* لم يكن لها ثبت ولا علم وليس من كورة إلا وقد غيرت وظيفتها مراراً فخفيت وظائف بعضها وبقيت وظائف بعض"<sup>٤٤</sup> ، ويشير ابن المقفع إلى عدم وجود أرقام محددة موظفة على





الزراع مما يعطي الفرصة لعمال الخراج للتصرف دون وجود ضوابط يحاسبون عليها ، ولم يترك ابن المقفع الأمر دون أن يقدم الحل الذي يسد منافذ الفساد ويُصلح أمر الخراج فقال : " فلو أن أمير المؤمنين أعمل رأيه في التوظيف على الرساتيق\* والقرى والأرضين وظائف معلومة وتدوين الدواوين بذلك وإثبات الأصول حتى لا يؤخذ رجل إلا بوظيفة قد عرفها وضمنها ولا يجتهد في عمارة إلا كان له فضلها ونفعها لرجونا أن يكون في ذلك صلاح للرعية وعمارة للأرض وحسم لأبواب الخيانة وغشم العمال"<sup>٤٥</sup>.

ومن المؤكد أن هذه النصيحة لم تأت من فراغ وإنما هي حصيلة لمعاناة الناس ، وقد زخرت المصادر بالنصوص التي تصف فساد إدارة الولاية وعمال الخراج ، فقد ذُكر أن رجلاً رُجَّ في السجن ظلماً استطاع أن يُوصِل رسالة إلى المنصور مثلاً بعدها أمام المنصور ليوضح سبب سجنه قائلاً : "إن والي همدان أراد أخذ ضيعتي فأبيت أن أعطيها"<sup>٤٦</sup> ، ويبدو أن الفساد قد بلغ حداً دفع الرعية إلى الشكوى إلى الله تعالى ، فقد ذُكر أن الخليفة المنصور عندما كان يطوف بالبيت سمع أعرابياً يقول : "اللهم إني أشكو إليك ظهور الفساد، وما يحول بين الحق وأهله، من الطمع"<sup>٤٧</sup> ، وأن كثرة الفساد هي التي دفعت عمرو بن عبيد الله المعتزلي (ت ١٤٤هـ) إلى تنبيه المنصور ونصيحته في موعظة طويلة منها : " .. إن وراءك نيرانا تأجج من الجور ، ما يُعمل فيها بكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم "<sup>٤٨</sup> .

ومما يقع تحت فساد السلطة ماجمعه خالد المورياني\* من أموال لمحمد المهدي ابن الخليفة المنصور وهو لم يزل أميراً " من ضياع استخرجها وابتاعها ومن أشياء كان العمال يرتفقون بها ، فرأى أن المهدي أحق بها ، قال : فكم اجتمع فيه ؟ قال : عشرون ألف ألف درهم"<sup>٤٩</sup> ، ويلاحظ أن الأموال قد جمعت من التلاعب في ملكية الأراضي وتغيير جنسها ، ومن تلاعب العمال في مقادير الخراج ، وبعد أن عزل المنصور أبا أيوب المورياني أمر بقتله وآله و" أخذت أموالهم وضياعهم ، وحيز عن أبي أيوب وحده ثمانية آلاف وقيل ثمانية عشر ألف جريب بالبصرة وأخذت أموال عظام بلغت مائة ألف ألف درهم"<sup>٥٠</sup> .

ومع أن الخليفة محمد المهدي (١٥٨ - ١٦٩هـ) ابتدأ سياسته في الخراج على أسس وضعها له أبوه المنصور في وصية جاء فيها : " وليتسع انصافك وينبسط عدلك ... وعليك بعمارة البلاد بتخفيف الخراج واستصلاح الناس بالسيرة الحسنة والسياسة الجميلة"<sup>٥١</sup> . فكانت أولى محاولات الإصلاح التي قام بها ، بناءً على نصيحة وزيره أبي عبيد الله معاوية بن عبيد الله ، هي تغيير نظام خراج الوظيفة الذي كان معمولاً به منذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب (رض) إلى خراج المقاسمة ، واهتمامه باختيار عماله ، إلا أن الفساد الإداري المتمثل بسوء إدارة عمال الخراج قد



## الفساد الإداري والمالي في العصر العباسي الأول (١٣٢ - ٢٣٢هـ) (الخروج أمونجًا) ❁

عاد إلى الواجهة مرة أخرى ، فمن ولاية مصر الذين أساءوا إلى الزُّراع موسى بن مصعب الخثمي ( ١٦٧ - ١٦٨هـ) فقد عُرف بالقسوة " وشدّد في استخراج الخراج ، وزاد على كل فدّان ضعف مايقبل به ، وارتشى في الأحكام "٥٢ . وقد اشتهر المهدي بميله إلى الإنفاق وكان من نتائج إسرافه في الإنفاق على مختلف الوجوه أن احتاج للمال فلم يكن أمامه إلاّ الخراج فعمل على زيادة نسبة المقاسمة إلى ثلاثة أخماس بعد أن كانت على النصف ، أي أنه زاد الضريبة بمقدار ١٠% ٥٣ .

ومن الحوادث التي تدل على سوء إدارة الخراج في عهد الخليفة هارون الرشيد (١٧٠ - ١٩٣هـ) أنّ الرشيد في سنة ١٧٧هـ ولّى إسحاق بن سليمان على الصلاة والخراج " فكشف أمر الخراج وزاد على المزارعين زيادة أجحفت بحقهم فخرج عليه أهل الحوف فحاربهم "٥٤ ، وكان خراج مصر قد انكسر جرّاء سوء إدارة عمال الخراج وفساد والي مصر موسى بن عيسى الهاشمي حيث " كثر الظلم منه واتصلت السعايات به "٥٥ ، فبعث إليه الرشيد عُمر بن مهران - وكان يكتب للخيزران ليعزله ويتولى مكانه " فقطع أمور المتظلمين منه ، وأزال ظلاماتهم ، وأصلح حال الخراج فلم ينكسر ولا تخلف درهم واحد "٥٦ . وقد يؤدي سوء إدارة الولاية إلى تمرد الزُّراع كما حصل مع والي مصر الليث بن فضل البيوردي سنة ١٨٦هـ حيث أرسل المساحين لمسح أراضي أهل الحوف فظلموهم في تقدير الخراج فامتنعوا عن دفعه وكاد الرشيد أن يرسل اليهم جيشاً لولا إنّ أحد رجال الحوف وهو محفوظ بن سليمان ضمّن للرشيد جمع خراجها عن آخره بلا سوط ولا عصا ٥٧ .

وفي صورة أخرى من صور فساد الولاية أنهم كانوا في بعض الأحيان يهبون الخراج أو جزءاً منه إلى المقربين منهم كما فعل الفضل بن يحيى والي خراسان حيث وهب في سنة ١٧٨هـ خراج سجستان إلى عامله عليها ابراهيم بن جبريل ، والبالغ أربعة آلاف الف درهم ، ويزيده على ذلك خمسمئة ألف درهم ٥٨ .

ومن صور الفساد الإداري توظيف الخراج لأغراض سياسية ، فقد يتم التلاعب بالخراج لكسب رضا الرعية كما حصل مع أهل الري عندما اسقط المأمون في سنة ٢٠٢ هـ من خراج الري " ألف ألف درهم "٥٩ إرضاءً لأهلها ، " ووضع عن أهل خراسان ربع الخراج فحسن ذلك عند أهلها ، وقالوا ابن أختنا "٦٠ ، وفي سنة ٢٠٤ هـ " أمر المأمون بمقاسمة أهل السواد على الخمس وكانوا يُقاسمون على النصف " مع العلم أنه لما قدم بغداد لم يكن معه من المال " سوى خمسين ألف درهم "٦١ .

ومع ما بذله المأمون من محاولات لإصلاح الخراج والتخفيف من معاناة الرّزّاع ، فإن فساد عمال الخراج لم ينته ففي ولاية صالح بن شيرزاد على مصر سنة ٢١٤هـ " ظلم الناس وزاد عليهم في خراجهم" <sup>٦٢</sup> .

**ثانياً - عامل يقوم بجبايته ونقله .**

وهذه الفئة من العمال وظيفتها جباية الخراج وجمعه ، ومن ثم نقله إلى بيت المال ، وينبغي لعامل الخراج من هذه الفئة أن يكون رفيقاً بأهل الخراج ، يتعامل معهم بليونة بعيداً عن الغلظة تطبيقاً لقول رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ" <sup>٦٣</sup> .

وبناءً على ما تقدّم فإنّ جباية الخراج تُعدّ من الأمور التي يجب على الخليفة الإهتمام بها ، وعليه أن يراعي في هذا الأمر تعاليم الإسلام المبنية على احترام الإنسان ، وأهم مظاهر الجور التي عانى منها المجتمع ، لاسيما فئة الرّزّاع هي تلك التي تأتي من الممارسات السيئة لعمال الخراج ، ويستدل على اتساع حجم الممارسات السيئة تركيز الفقهاء في نصائحهم للخلفاء العباسيين على حسن اختيار عمال الخراج من جهة ، ومطالبتهم برفع معاناة الناس من جور الموظفين من جهة أخرى .

وقد بين ابن المقفع (ت ١٤٢هـ) في نصيحته للخليفة أبي جفر المنصور سيرة عمال الخراج في الرعية وطبيعة الفساد في عملهم وما ينجم عن هذا الفساد من أضرار تلحق بالمجتمع ، والأرض ، والواردات فقال : " فسيرة العمال فيهم إحدى اثنتين إما رجل أخذ بالخرق والعنف من حيث وجد وتتبع الرجال والرساتيق بالمغالاة ممن وجد ... " <sup>٦٤</sup> . فكان لا بد من وجود رقابة على سلوك عمال الخراج تحد من تصرفاتهم ولذلك أولى المنصور اهتماماً للرقابة " فجعل جباة الضرائب تحت رقابة دقيقة لئلاّ يظلموا أو يستأثروا بأموال الدولة " <sup>٦٥</sup> ، فقد ذُكر أنّ ولاة البريد كانوا يكتبون إلى المنصور في كل يوم " فإذا وردت كُتُبهم نظر فيها فإذا رأى الأسعار على حالها أمسك وإن تغير شيء عن حاله كتب إلى الوالي أو العامل " <sup>٦٦</sup> . وعلى ضوء ما يتيسر لديه من معلومات يحاسب عمّاله . فقد شكّا أهل فلسطين عسف واليهم عبد الوهاب بن إبراهيم الإمام ، فأنكر المنصور ذلك وعزله <sup>٦٧</sup> . وقد نقلت لنا المصادر كثيراً من الشواهد على تعسف الجباة وتماديهم في الإساءة ، وقد يصل الأمر إلى تعذيب المكلف بالخراج حتى الموت كما حصل في ولاية حمزة بن زنيم للأحواز " فعذب رجلاً من أهلها في الخراج وكان كاتب البلد حتى قتله " <sup>٦٨</sup> . كما ذُكر أنّ أهل الخراج كانوا " يُعذّبون بصنوف من العذاب من السباع والزنابير والسنانير " ، فأمر الخليفة المهدي أن يكتب إلى : " جميع العمّال برفع العذاب عن أهل الخراج " <sup>٦٩</sup> .







وقد أدرك الخليفة هارون الرشيد مدى تلاعب عمال الخراج وما ينتج عن هذا التلاعب من ظلم يقع على الزراع لذلك طلب من الفقيه أبي يوسف أن يضع له كتاباً يكون مرجعاً في الخراج .

ومما قاله أبو يوسف عن جباية الخراج : " فَأَيْتُهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِي حَاشِيَةِ الْعَامِلِ وَالْوَالِي جَمَاعَةً : مِنْهُمْ مَنْ لَهُمْ بِهِ حُرْمَةٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ إِلَيْهِ وَسِيلَةٌ ، لَيْسُوا بِأَبْرَارٍ وَلَا صَالِحِينَ ، يَسْتَعِينُ بِهِمْ وَيُوجِّهُهُمْ فِي أَعْمَالِهِ يَقْضِي بِذَلِكَ الدَّمَامَاتِ ، فَلَيْسَ يَحْفَظُونَ مَا يُوكَلُونَ بِحِفْظِهِ ، وَلَا يُنْصِفُونَ مَنْ يُعَامِلُونَهُ ، إِنَّمَا مَذْهَبُهُمْ أَحَدَ شَيْءٍ مِنَ الْخَرَاجِ كَانَ أَوْ مِنْ أَمْوَالِ الرَّعِيَةِ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ يَأْخُذُونَ ذَلِكَ فِيمَا يَبْلُغُنِي بِالْعَسْفِ وَالظُّلْمِ وَالتَّعَدِّيِّ "٧٠. وفي هذا النص يشخص ابو يوسف صورة من صور الفساد الاداري وهي اتخاذ الوالي أو عامل الخراج حاشية يختارهم على أساس القرابة أو المحسوبية لا يهتمون بالمؤهلات ولا يحسنون السلوك الوظيفي فيعاملون الناس بالقسوة .

وكنموذج لمثل هذه الحالة وزير المعتصم الفضل بن مروان الذي كان يستغل نفوذه في غياب المعتصم عند خروجه للغزو ، فكان يعتمد إلى جمع المال لنفسه ولما بلغ المعتصم مايفعله الفضل أراد أن يتأكد بنفسه فأخذ يقترض من الفضل ليعرف بذلك مقدار ثروته ، وبعد أن تأكد له فساد الفضل بين المعتصم الأمر لإبنه الواثق فقال له : " هذا النبطي بن النبطية أخذ مالي جملة وهو ذا يتصدق عليّ به تفاريق . ثم قبض الخليفة على الوزير بعد أيام وأخذ منه ٤٠٠٠٠٠٠٠٠ درهم"٧١ ، كما إنَّ تصرف الولاة هذا يكلف الناس مؤونة لاتدخل ضمن مامكلف به الزراع " ثُمَّ لَا يَزَالُ الْوَالِي وَمَنْ مَعَهُ قَدْ نَزَلَ بِقَرِيْبَةٍ يَأْخُذُ أَهْلَهَا مِنْ نَزْلِهِ بِمَا لَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُكَلَّفُوا ذَلِكَ ، فَيَجْحِفُ بِهِمْ "٧٢ . ليس هذا فحسب وإنما لا يتصفون بالأمانة فيما يكفون به إذ يفرض لهم الوالي أجوراً ليست من الخراج فيتحملها المكلف بدفع الخراج . " ثُمَّ قَدْ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ هَوَلاءِ الَّذِينَ وَصَفْتُ لَكَ أَنَّهُمْ مَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِمَّنْ لَهُ عَلَيْهِ الْخَرَاجُ ، لِيَأْتِيَ بِهِ فَيَأْخُذَ مِنْهُ الْخَرَاجَ ، فَيَقُولُ لَهُ : قَدْ جَعَلْتُ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ كَذَا وَكَذَا حَتَّى لَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ رُبَّمَا وَظَّفَ لَهُ أَكْثَرَ مِمَّا يَطْلُبُ بِهِ الرَّجُلُ مِنَ الْخَرَاجِ ، فَإِذَا أَتَاهُ ذَلِكَ الْمَوْجِبُ إِلَيْهِ قَالَ لَهُ : أَعْطِنِي جَعَلِي الَّذِي جَعَلَهُ لِي الْوَالِي فَإِنَّ جَعَلِي كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ لَمْ يُعْطِهِ ضَرَبَهُ وَعَسَفَهُ ، وَسَاقَ الْبَقْرَ وَالْعَنَمَ وَمَنْ أَمَكَّنَهُ مِنْ ضَعْفَاءِ الْمَرَارِعِينَ - حَتَّى يَأْخُذَ ذَلِكَ مِنْهُمْ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا "٧٣ .

ويتعرض أبو يوسف إلى صورة أخرى من صور الفساد فيقول : " وَلَيْسَ يَنْبَغِي لِلْعَامِلِ وَلَا يَسَعُهُ أَنْ يَدَّعِيَ عَلَى أَهْلِ الْخَرَاجِ ضِيَاعَ غَلَّةٍ ، فَيَأْخُذُ بِذَلِكَ السَّبَبِ أَكْثَرَ مِنَ الشَّرْطِ ، وَإِذَا دَبَسَ الطَّعَامُ وَدُرِّي قَاسَمَهُمْ وَلَا يَكْبِلُهُ عَلَيْهِمْ كَيْلَ بَرِيْهَابٍ ثُمَّ يَدَّعُهُ فِي النَّبْيَادِرِ الشَّهْرِ وَالشَّهْرَيْنِ ، ثُمَّ يُقَاسِمُهُمْ فَيَكْبِلُهُ ثَانِيَةً ، فَإِنَّ نَقْصَ عَنِ الْكَيْلِ الْأَوَّلِ ، قَالَ : أَوْفُونِي ، وَأَخَذَ مِنْهُمْ مَا لَيْسَ لَهُ "٧٤ .



وصورة أخرى من صور الفساد الإداري هي : تحميل دافع الخراج كلف إضافية تشتمل على رواتب العمال وتكاليف حركة الوالي وقد طلب أبو يوسف من الخليفة أن ينهي عنها لما فيها من ظلم كبير على الزراع فيقول : " ولا يُؤخذُ أهلُ الخَراجِ بِرِزْقِ عَامِلٍ ، ولا أُجرِ مُدَى ، ولا احتِبانٍ ولا نَزْلَةٍ ولا حَمُولَةٍ طَعَامِ السُّلْطَانِ ، ولا يُدعى عَلَیْهِمْ بِتَقْصِصَةٍ فُتُوخُذُ مِنْهُمُ ، ولا يُؤخذُ مِنْهُمُ ثَمَنُ صُحُفٍ ولا قَراطِيسٍ ، ولا أُجورَ الفُتوحِ ، ولا أُجورَ الكِتابِينِ ، ولا مُؤنَّةً لأحدٍ عَلَیْهِمْ في شَیءٍ مِنْ ذَلِكَ ، ولا قِسْمَةً ولا نَائِبَةً سِوَى الَّذِي وَصَفْنَا مِنَ المُقاسِمَةِ ، ولا يُؤخذُوا بِأَثْمَانِ الأَثْبَانِ ، ويُقاسَمُوا الأَثْبَانِ عَلَى مُقاسِمَةِ الحِنطَةِ ، والشَّعِيرِ كَيْلا ، أو ثَباعٍ فيُقَسَّمُ ثَمَنُها عَلَى ما وَصَفْتُ مِنَ القَطِيعَةِ القاسِمَةِ "٧٥ .

ولم يقف أبو يوسف عند تحديد صور الفساد ، وإنما أتبع ذلك بوضع الحلول ورسم سياسة تكفل تحقيق العدالة في فرض الخراج وجبايته بما يحقق مصلحة الزراع والدولة معاً ، ولضمان تحقيق ذلك لابد من وجود جهاز رقابي يضع الخليفة في صورة الأحداث فقال : " وأنا أرى أن تَبَعَتْ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالْعَقَابِ مِمَّنْ يُوثِقُ بِدِينِهِ وَأَمَانَتِهِ يَسْأَلُونَ عَن سِيرَةِ العُمَالِ وَمَا عَمِلُوا بِهِ فِي البِلادِ وَكَيْفَ جَبَوْا الخَراجَ عَلَى ما أَمَرُوا بِهِ ، وَعَلَى ما وُظِّفَ عَلَى أَهْلِ الخَراجِ واستَقَرَّ ، فَإِذا نَبَتَ ذَلِكَ عِنْدَكَ وَصَحَّ ، أُحْدُوا بِما اسْتَفْضَلُوا مِنْ ذَلِكَ أَشَدَّ الأَخْذِ حَتَّى يُؤدُّوه بَعْدَ العُفُوبَةِ المُوجِعَةِ والنَّكالِ ، حَتَّى لا يَتَعَدُّوا ما أَمَرُوا بِهِ وَمَا عَهَدَ إِلَيْهِمْ فِيهِ ، فَإِنَّ كُلَّ ما عَمِلَ بِهِ وَالِي الخَراجِ مِنَ الظُّلمِ وَالعَسْفِ فَإِنَّما يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ قَدْ أَمَرَ بِهِ ، وَقَدْ أَمَرَ بِغَيْرِهِ ، وَإِنْ أَحْلَلْتَ بِوَاحِدٍ مِنْهُمُ العُفُوبَةَ المُوجِعَةَ انْتَهَى غَيْرُهُ وَانْقَى وَخَافَ ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ هَذَا بِهِمْ تَعَدُّوا عَلَى أَهْلِ الخَراجِ وَاجْتَرَعُوا عَلَى ظُلْمِهِمْ وَتَعَسُّوهُمْ ، وَأَخَذِهِمْ بِما لا يَجِبُ عَلَیْهِمْ ، وَإِذا صَحَّ عِنْدَكَ مِنَ العَامِلِ وَالوَالِي تَعَدُّ بِظُلْمٍ وَعَسْفٍ وَخِيانَةٍ لَكَ فِي رَعِيَّتِكَ ، وَاحْتِجَازِ شَیءٍ مِنَ الفِیءِ أو خُبْثِ طُعْمَتِهِ ، أو سُوءِ سِيرَتِهِ فَحَرَامٌ عَلَیْكَ اسْتِعْمالُهُ ، وَالاسْتِعانَةَ بِهِ ، وَأَنْ تُقْلِدَهُ شَیْئًا مِنْ أُمُورِ رَعِيَّتِكَ ، أو تُشْرِكَهُ في شَیءٍ مِنْ أُمُورِكَ "٧٦ . إنَّ ما ذكره أبو يوسف من صور لفساد العمال يُدعم وجهة النظر التي تقول : " وكان من علامات فساد العمال واتساع خيانتهم إسرار الثروة إليهم فإذا وجد الخليفة أن ثروة العامل لا تقوم بها أرزاقه التي يتقاضاها حكم عليه الخليفة بالخيانة وصادر أمواله "٧٧ .

ومع كل ما بذله أبو يوسف من نصح إلا أن الرشيد كان يستبد برأيه في بعض الأحيان ويصر على تعيين عامل معين كما حصل في تولية علي بن عيسى بن ماهان على خراسان " فظلم الناس وعسر عليهم وجمع مالاً جليلاً "٧٨ ، وما أن استشرى فساد حتى اشتكاه الناس إلى الرشيد ، فعزله من ولاية خراسان سنة ١٩١ هـ ، وأمر بالقبض عليه ومصادرة أمواله ، فوردت خزائنه " على ألف وخمسمائة بعير "٧٩ ، وفي رواية أخرى بلغت ثروة علي بن عيسى بن ماهان

## الفساد الإداري والمالي في العصر العباسي الأول (١٣٢ - ٢٣٢هـ) (الخروج أمونجاً) ❁

بعد توليه خراسان لعشر سنين ثمانين مليوناً من الدراهم <sup>٨٠</sup> ، وقد بين الطبري مصدر هذه الاموال فقال : " أنه ظلم الناس وعسر عليهم ووتر أشرفهم وأخذ أموالهم واستخف برجالهم " <sup>٨١</sup> . ومما يستدل به على الفساد الإداري الذي ينجم عنه فساداً ماليّ مسألة الرشيد لحمويه صاحب المغنية ذات الخال إذ شاهد عليها الرشيد عقداً من الجواهر تزيد قيمته على اثني عشر ألف دينار وهو مقدار يعجز عنه حمويه فقال له الرشيد " ويلك يا حمويه من أين لك هذا وما وليتك عملاً تكسب فيه مثله ، ولا وصل إليك مني هذا القدر " <sup>٨٢</sup> ، والذي يثير الريبة في هذا النص هو أي عمل يُوفر لصاحبه هذا القدر من المال دون أن يشوبه الفساد ؟

ومن أهم الأبواب التي يلج منها الفساد إلى الإدارة الإختيار غير الصحيح للولاية والعمّال خلافاً للقاعدة "الرجل المناسب في المكان المناسب" ، وقد حدّر رسول الله (صلى الله عليه وآله) من خطورة هذا الأمر قائلاً : " إذا وُسد الأمر لغير أهله فانتظروا الساعة " <sup>٨٣</sup> ، وقد يحصل ذلك لسبب أو لآخر مما ينتج عنه فساداً إداريّ ومالي ، فمن مفاصد تعيين ولاية الخراج تدخّل القيان في أمر التعيين فقد ذُكر أنّ الرشيد كان كلفاً ب (ذات الخال) • فحلف لها يوماً أن لاتسأله شيئاً إلاّ قضاءه ، فسألته أن يولي رجلاً يحبها ، الحرب والخراج بفارس سبع سنين ففعل ذلك وكتب عهده به ، وشرط على ولي العهد بعده أن يتمها له إن لم تتم في حياته " <sup>٨٤</sup> . وأي فساد أكبر من أن يضع الأمين ابنه وولي عهده موسى في حجر علي بن عيسى الذي سبق وأن عزله هارون الرشيد عن ولاية خراسان لثبوت فساده وظلمه وسوء إدارته ، حتى أنه وصفه بـ "ابن الزانية" <sup>٨٥</sup> .

وكثيراً ما كانت الولايات تُعطى كمكافأة للقادة لرفع منزلتهم من أجل ضمان ولائهم بغض النظر عن مصلحة الأمة ففي سنة ١٩٦هـ رفع المأمون قدر الحسن بن سهل بأن " عقد له على المشرق من جبل همدان إلى التبت طولاً ومن بحر فارس إلى بحر الديلم وجرجان • عرضاً وجعل له عمالة ثلاثة آلاف درهم، وعقد له لواء على سنان ذي شعبتين ولقبه ذا الرياستين، رئاسة الحرب، والقلم " <sup>٨٦</sup> ، وكذلك فعل المأمون مع داود بن سليمان والي المدينة فقد كافئه على خلع بيعة الأمين ومبايعته له بأن أقرّ ولايته على مكة والمدينة، و "أضاف إليه ولاية عك، وأعطاه خمسمائة ألف درهم معونة" <sup>٨٧</sup> ، كما وُلّي يزيد بن جرير بن خالد القسري ولاية اليمن بعد أن ضمن لطاهر بن الحسين " أن ستميل قومه وعشيرته من ملوك اليمن حتّى يخلعوا محمد وبيبايعوا المأمون " <sup>٨٨</sup> .

وفي صورة أخرى من صور الفساد المتعلقة بتعيين العمال استيزار أحمد بن عمار مع أنّه " كان جاهلاً بأداب الوزارة ومن جهله أنّه لم يعرف معنى لفظة (الكلاء) فقد ذُكر أنّه ورد إلى

المعتصم كتاب من بعض العمال يذكر فيه خصب الناحية وكثرة الكلا فسأل المعتصم أحمد بن عمار عن الكلا فلم يدر ما يقول "٨٩ .

وقد يخون صاحب الخراج أمانته فقد ذكر أن كاتب بريد همذان قد كتب للمأمون يعلمه " أن كاتب صاحب البريد المعزول أخبره أن صاحبه وصاحب الخراج كانا تواطأ على خراج مائتي ألف درهم من بيت المال واقتسماها بينهما "٩٠ .

يتضح ممّا تقدم أنّ فرض الخراج وجبايته من الوظائف المهمة في الدولة العباسية ، ويتوقف حجم الفساد فيهما على الموظف المكلف بهذه الوظيفة ، فإن أحسن اختياره كان الفساد في أدنى مستوياته إن لم يكن معدوماً يعزز ذلك صلاح الخليفة وما يفرضه من رقابة على الولاة والعمال .

### المبحث الثاني : التصرف بالمال العام (الخراج)

يُعدّ الخراج من أهم واردات بيت المال في الدولة العباسية وعماد ثروتها ، وذلك لسعة أراضيها من جهة ومن جهة أخرى لاهتمام العباسيين بالقطاع الزراعي ، وإذا كان المشرع الإسلامي قد نظم جباية الخراج ، فإنّه لم يترك مصارفه دون ضوابط ، فقد منَع الإسلام إنفاق المال في ما يخالف الشرع ، وحثّ على إنفاقه في سبيل الخير ، وقد وضع الإسلام لذلك قاعدة من أهمّ قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي ، وهي أنّ المال مال الله ، وأنّ الإنسان مستخلف فيه كما بينته الآية الكريمة : " وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ "٩١ ، أي " أنفقوا في طاعة الله والوجوه التي أمركم بالإنفاق فيها ... من المال الذي استخلفكم الله فيه ، بوراثتكم إياه عن قبلكم "٩٢ .

يؤكد ذلك تصرف رسول الله (صلى الله عليه وآله) بما اجتمع لديه من مال فقال : " ما أعطيكم ولأمنعكم إنّما أنا قاسم أضع حيث أمرت "٩٣ . وقد حدّر رسول الله (صلى الله عليه وآله) من التصرف في مال المسلمين بالباطل فقال : " إنّ رجلاً يتخوّنون في مال الله بغير حق ، فلهم النار يوم القيامة "٩٤ ، وبذلك " لا يجوز للإمام أن يعطي أحدا ما لا يستحقه لهوى نفسه : من قرابة بينهما ، أو مودة ، ونحو ذلك ، فضلا عن أن يعطيه لأجل منفعة محرّمة منه ، كعطية المخنثين من الصبيان المردان : الأحرار والمماليك ونحوهم ، والبغايا والمغنين ، والمساخر ، ونحو ذلك ، أو إعطاء العرّافين من الكهّان والمنجمين ونحوهم "٩٥ ، " وليس لولاة الأموال أن يقسموها بحسب أهوائهم ، كما يقسم المالك ملكه ، فإنّما هم أمناء ونوّاب ووكلاء ، ليسوا ملأكا "٩٦ .

إنّ مخالفة ما تقدم من معايير تُنظّم الإنفاق العام ، لاتختلف كثيراً عن معايير الفساد الإداري في علم الإدارة المعاصر ولاسيما المعيار القانوني الذي : " يحصر الفساد الإداري في خرق القوانين والأنظمة والتعليمات التي يجب مراعاتها "٩٧ .



لم يكن لرسول الله (صلى الله عليه وآله) بيتٌ للمال ، فقد كانت تجبى له الأموال فيفرقها ليومها ، وقد توضع في المسجد وتقرش لها الأنطاع ويفرقها من الغد<sup>٩٨</sup> ، وعلى نهج رسول الله (صلى الله عليه وآله) سار الإمام علي (عليه السلام) فيذكر أنه دخل بيت المال وكان فيه مالٌ فقال : " يا بيضاء ويا حمراء ابيضّي واصفريّ وغريّ غيريّ ، ثم أمر فقسّم جميع ما فيه على المسلمين ، وأمر قنبر أن يكنسه ويرشّه ثم دخل فصلى فيه "٩٩.

ومع مرور الزمن تغيرت النظرة إلى المال ، وقد أشار رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى ما سيحصل من تغيير في التعامل مع المال العام بعده فقال " إنكم سترون بعدي أثره وأموراً تتكرونها "١٠٠ ، ومن هذه الأمور التغيير في نظرة ولاة أمر المسلمين إلى المال ، فبعد أن كانوا لا يرغبون في كثرته خوف الإفتتان به كما جاء في قول الخليفة عمر بن الخطاب (رض ) يوم جاء له بمال كسرى : " ما كثر هذا في قوم إلا وقع بأسهم بينهم "١٠١ . وما أن تحولت الخلافة إلى ملك حتى صارت الثروة هدفاً يسعى إليها ولاة الأمر لأن الملوك يرون في المال أداة للسيطرة على الناس ، فقد ذكّر أنّ ملكاً أشار عليه وزيره بجمع الأموال وقال : " إنّ الرجال وإن تفرقوا عنك اليوم فمتى احتجتهم عرضت عليهم الأموال فتهافتوا عليك "١٠٢ ، ومن كلام أنوشروان في هذا المعنى بعينه "الملك بالجند والجند بالمال "١٠٣ ، وإلى هذا الرأي ذهب الخليفة أبو جعفر المنصور فقد قال لحاجبه : " يا ربيع أنا أجمع الأموال فإنّ الناس يبخلونني وقد برأني الله من هذه الشيمة الذميمة ولكني لما رأيتهم عبيد الدينار والدرهم رُمت أستعبادهم بهما إذا احتاجوا إليهما ثم كانا معي وليس جمعهم لها خزناً "١٠٤ . ولاشك في أنّ الهدف الذي أعلنه المنصور وهو استعباد الناس يتعارض والقيم الإنسانية ناهيك عن القيم الإسلامية ، ولذلك ضاقت خزائن بيت ماله بما تكسب فيها من أموال فقد بلغت ثروته في نهاية خلافته من النقد " ستمائة ألف درهم وأربعة عشر ألف دينار "١٠٥ ، وقد عدّ المنصور أنّ عز الخليفة في ماله كما جاء في وصيته لابنه محمد المهدي قائلاً : " وانظر هذه المدينة فإياك أن تستبدل بها فإنها بيتك وعزك قد جمعت لك فيها من الأموال ما إن كُسر عليك الخراج عشر سنين كان عندك كفاية لارزاق الجند والنفقات وعطاء الذرية ومصلحة الثغور فاحتفظ بها فإنك لا تزال عزيزاً ما دام بيت مالك عامراً "١٠٦ . كذلك رأى الخليفة المأمون أهمية المال في تغيير الولاءات فقال : "إنّما الناس مع الذهب والفضة ، منقادون لها ، لا يرغبون في وفاء وأمانة "١٠٧ ، وقال أسد بن يزيد بن يزيد : " إنّما ملاك المحارب بالجنود ، وملاك الجنود المال "١٠٨ . لذلك توجه العباسيون نحو الإستئثار بالموارد المالية ومصارفها على حسب ما تقتضيه سياستهم وما تحدده مصالحهم بغض النظر عن



الأولويات والحدود الشرعية بالرغم من تعهد مؤسس دولتهم في خطبة البيعة في الكوفة بـ "قسمة الفيء على وجهه"<sup>١٠٩</sup> .

كان النظام العباسي امتداداً لسلفه النظام الأموي في اتباع منهج نظرية المُلْك في الأموال " وتقوم هذه النظرية على الحق شبه المطلق للخليفة في التصرف في المال العام وسقوط نظرية (بيت مال المسلمين) لصالح (بيت مال الخليفة)"<sup>١١٠</sup> . وبناءً على ذلك فقد وضع أبو جعفر المنصور منهجا في توزيع المال ينأى به عن المساءلة في خطبته إلى الناس في مكة قائلاً: "أيها الناس: إنما أنا سلطان الله في أرضه ، أسوسكم بتوفيقه ، وتسديده وتأبيده ، وحارسه على ماله، أعمل فيه بمشيئته وإرادته، وأعطيه بإذنه، فقد جعلني الله عليه قفلاً، إن شاء أن يفتحنى فتحني لإعطائكم ، وقسم أرزاقكم ، فإن شاء أن يقفني عليها أقفني ، فارغبوا إلى الله وسلوه في هذا اليوم الشريف الذي وهب لكم من فضله ما أعلمكم به إذ يقول: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}<sup>١١١</sup> أن يوفقني للرشاد والصواب، وأن يلهمني الرأفة بكم والإحسان إليكم، وأقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم"<sup>١١٢</sup> . وهنا فإن المنصور قد جرّد نفسه من مسؤولية الإنفاق وألقى بالمسؤولية على الله تعالى ، وما يقوم به المنصور من سلوكيات تتعلق بالمال فإنها بأمر الله تعالى ومشيئته ، فليس لأحد أن يسأله عما يفعل .

كانت نظرية المُلْك في الأموال الباب الذي دخلت منه الخلافة العباسية في دائرة الفساد المالي ، فتوجه العباسيون نحو الأستئثار بالموارد المالية وإنفاقها بحسب ما تقتضيه مصالحهم بغض النظر عن الأولويات والحدود الشرعية ، فكانت أبرز مظاهر الفساد الإداري والمالي في العصر العباسي الأول هي تلك التي تتعلق بمخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في مؤسسات الدولة واستخدام المال العام بطريقة مسرفة"<sup>١١٣</sup> . ومن مظاهر الإنفاق التي تنطبق عليها معايير الفساد المالي والإداري :

#### أولاً - مظاهر الترف :

إذا ماتعاضينا عن الإسراف في الإنفاق على العمران المتمثل ببناء المدن والقصور الفارهة وماتشتمل عليه واعتبرنا ذلك من متطلبات المرحلة التي تعيشها الدولة العباسية ، لاسيما وإن عاصمتها بغداد بنيت على مقربة من (طيسفون) عاصمة الدولة الساسانية بما عُرِفَتْ به من الأبهة والرونق ، فإن الإنفاق على مظاهر الترف الأخرى لا يمكن وصفها بغير الفساد إذا ما عرفنا أن الدولة العباسية قامت لإصلاح ما افسده الأمويون ، وقد سلك الخلفاء العباسيون مسلك الإسراف الشديد في الإنفاق ، وكان الإنفاق الترفي المتمثل بالعطور والجواري وبناء القصور







والأثاث والولائم وحفلات الإعذار والزواج يشكل الجزء الأكبر من نفقاتهم ، فاستحوذ على القسم الأكبر من موارد الدولة.

يُعَدُّ الخليفة أبو جعفر المنصور الأنموذج الأمثل لخلفاء بني العباس بما عُرِفَ عن احترامه للمال ، حتى أنه لُقِبَ بـ(الدوانيقي) "إلحافه في محاسبة العمال والصنّاع على الحبة والدانق"<sup>١١٤</sup> ، كما قيل فيه أنّه : " كان يعطي الجزيل والخطير ما كان عطاؤه حزمًا ويمنع الحقير اليسير ما كان عطاؤه تضييعاً"<sup>١١٥</sup> ، فكان " يجود بالأموال حتى يقال هو أسمح الناس ، ويمنع في الأوقات حتى يقال هو أبخل الناس "<sup>١١٦</sup> ، وقد نبهه ابن المقفع أنّ ما يكثره لا يصح أن : " يُنفق سرفاً في العطر واللباس والمغالة بالنساء والمراتب "<sup>١١٧</sup> ، ومع ذلك فإن إدارته للمال العام لاتخلو من الفساد ، فإذا أخذنا باباً من أبواب نفقاته الخاصة وفي ما يتعلق بالعطور التي كان يستعملها ، فقد ذُكر أنّ المنصور كان يفضّل المسك على غيره من العطور " فكان يبتاع له منه في كل سنة اثني عشر ألف مثقال من غلة ضياعه فيستعمل منه في كل يوم عشرين مثقالاً ينفخ منها في ثيابه ويغير شبيهه ويمسح جسده ويصرف باقي المسك فيما يهبه "<sup>١١٨</sup> ، وكان للمنصور فص زمرد ... وشراؤه أربعون ألف دينار "<sup>١١٩</sup> في حين كان يحاسب عمّاله على دراهم معدودة كما حصل في بناء بغداد هذا المشروع الذي تجاوزت كلفته " أربعة آلاف ألف وثمانمائة وثلاثة وثلاثين درهما ... فحاسب القواد عند الفراغ وأخذ منهم مابقي عندهم ، فبقي عند خالد بن الصلت خمسة عشر درهماً فحبسه عليها وأخذها منه "<sup>١٢٠</sup> . ويُذكر أنّه أشتري للرشيد جوهر بمائتي ألف دينار فوهبه لدنانير البرمكية "<sup>١٢١</sup> ، ولم تكن زوجه زبيدة ابنة جعفر أقلّ إسرافاً منه بالجواهر فقد كان لها سبحة من يواقيت رمانية ، وكان شراؤها بخمسين ألف دينار ، وبلغ إسرافها بالأحجار الكريمة أنها : " أمرت أن يُتَّخَذَ ثياباً لوصائفها من الدر المثقوب بالتصليب ، ثم ازداد شغفها حتى أنها اتخذت الخفاف المرصعة بالجواهر تلبسها في قصرها "<sup>١٢٢</sup> .

وكان الأمين "يشرب بأقداح من بلّور كللت جوانبها بالجواهر الثمين "<sup>١٢٣</sup> ، ويبدو أن الأمين كان يكتنز الكثير من الجواهر فقد بلغت قيمة الجواهر الذي لم يطله النهب بعد مقتله " ألف ألف ومائة ألف وستة عشر ألف درهم "<sup>١٢٤</sup> ، أمّا إسراف المأمون بالأحجار الكريمة فقد بلغ حداً فاق فيه الذين سبقوه وقد بدا ذلك واضحاً في زواجه من بوران ، كما وهب المأمون للحسن بن سهل عقداً قيمته ألف ألف درهم "<sup>١٢٥</sup> ، ولم تكن الثروة حكراً على الخلفاء فقد وجدوا في دار الأفسنين قائد المعتصم " أصناماً محلاة بالذهب والجواهر "<sup>١٢٦</sup> . إن ما وجد في بيت الأفسنين الذي دامت قيادته لثمان سنوات (٢١٨هـ - ٢٢٦هـ) يدل على حجم الفساد الإداري والمالي في إدارة المعتصم .





وفي الوقت الذي تُعدُّ وليمة العرس سنة حث عليها رسول الله (صلى الله عليه وآله) كما في قوله لعبد الرحمان بن عوف: "أولم ولو بشاة" <sup>١٢٧</sup> ، ولكن لايجوز الإسراف في ذلك فالإسلام يؤكد على مبدأ ترشيد الإنفاق أو ما يُعرف "بمبدأ القوامه في الإنفاق" <sup>١٢٨</sup> وينهى عن الإسراف كما في قوله تعالى: "{ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا }" <sup>١٢٩</sup> . أي: "كان الإنفاق ذا قوام بين الإسراف والإقتار" <sup>١٣٠</sup> . ولذا فإنَّ الإسراف مظهر من مظاهر الفساد ، وأوسع أبواب الإسراف العباسي ما يُنفق في حفلات الإعدار و الزواج ، ومما يُذكر في هذا المجال هدية زبيدة زوجة الرشيد لحفيدها عبد الله بن الأمين بمناسبة إعداره " قضيباً من زمرد قدره ذراع بأربعة وثمانين ألف دينار ليلعب به يوم إعداره وكان على رأسه طائر من ياقوت أحمر " <sup>١٣١</sup> ، ومن أشهر حفلات الزواج التي بدا عليها الإسراف في الإنفاق واضحاً ، فجسد أسوأ صور الفساد المالي زواج هارون الرشيد من زبيدة ابنة جعفر بن أبي جعفر المنصور التي أُقيمت في عهد أبيه المهدي في قصر الخلد ببغداد سنة ١٦٥هـ فقد " استعد لها ما لم يُستعد لامرأة من قبلها من الآلة ، وأصناف الجواهر ، والحلي . . . فلم يرى في الإسلام قبله وبلغت النفقة في هذا العرس من بيت مال الخاصة ، سوى ما أنفق هارون من ماله خمسين ألف دينار " <sup>١٣٢</sup> . ويبقى حفل زواج الخليفة المأمون من بوران ابنة وزيره الحسن بن سهل سنة ٢١٠هـ شاهداً على مبلغ ثراء النخبة في الدولة العباسية ، ومستوى الإسراف في الإنفاق الترفي فقد: " نثر الحسن في ذلك الإملاك من الأموال ما لم ينثره ولم يفعله ملك قط في جاهلية ولا في إسلام " <sup>١٣٣</sup> ، وقد قُدِّر ما أنفقه الحسن في عرس إبنته مايزيد على " خمسة وثلاثين ألف دينار " <sup>١٣٤</sup> ، وكان رد المأمون عليه بأن أمر " بحمل خراج فارس وكور الأهواز إليه سنة " <sup>١٣٥</sup> . ومن الجدير بالذكر أنَّ مقدار خراج فارس والأهواز في عهد المأمون يزيد على ٥٢٠٠٠٠٠٠٠ درهم بالإضافة إلى ٣٠٠٠٠٠ رطلاً من السكر ، و ٣٠٠٠٠٠ قارورة من ماء الورد ، و ٢٠٠٠٠٠ رطلاً من الزيت الأسود <sup>١٣٦</sup> . كما أهده " عقداً قيمته ألف ألف درهم " <sup>١٣٧</sup> .

#### ثانياً - إعطاء المال على أساس القرابة أو على أساس المؤدّة :

تتزرع المصادر في ذكر عطايا الخلفاء وولاتهم لأهلهم وذويهم ومنها على سبيل المثال لالحصر ، ما فرقه الخليفة أبو جعفر المنصور " على جماعة من أهل بيته في يوم واحد عشرة آلاف درهم وأمر لجماعة من أعمامه منهم سليمان وعيسى وصالح وإسماعيل لكل رجل منهم بألف ألف وهو أول من وصل بها وله في ذلك أخبارٌ كثيرة " <sup>١٣٨</sup> . ومن تصرف الخليفة محمد المهدي بالمال العام أنه عندما ذهب إلى الحج " قسم مالا عظيماً هنالك في مصارف الخير فكان منه مما جاء به من العراق ثلاثون ألف درهم ووصل إليه



## الفساد الإداري والمالي في العصر العباسي الأول (١٣٢ - ٢٣٢هـ) (الخروج أمونذجاً)

من مصر ثلثمائة ألف دينار ومن اليمن مائة ألف دينار ففرق ذلك كله وفرق مائة ألف ثوب وخمسين ألف ثوب ووسع المسجد ونقل خمسمائة من الأنصار إلى العراق جعلهم في حرسه وأقطع لهم وأجرى الأرزاق<sup>١٣٩</sup>، ووهب الخليفة موسى الهادي لعبد الله بن مالك وكان يتولى شرطة المهدي "أربعمائة بغل موقرة دراهم وغيرها" تطيباً لخاطره وقال له: "هذه لك فاستعن بها على أمرك واحفظ هذه البغال لك لعلّي أحتاج إليها لبعض أسفاري"<sup>١٤٠</sup>، وتعبيراً عن رضاه على أخيه هارون فإنّ الخليفة المهدي يأمر للرشيدي بمال كثير ونصف خراج الدولة قائلاً لخازن ماله: ياخزّاني إحمل إلى أخي الساعة ألف دينار فإذا فُتح الخراج فاحمل إليه نصفه<sup>١٤١</sup>، ويعطي شاعراً لقصيدته قالها في سيف مكتلاً مملوءاً بالدنانير والسيف نفسه ثم يشتري السيف منه بخمسين ألف دينار<sup>١٤٢</sup>، وأعطى الخليفة هارون الرشيد عمّه محمد بن إبراهيم الإمام مبلغاً قدره مائة ألف ألف درهم<sup>١٤٣</sup>، ويأمر الرشيد لجبريل بن بختيشوع طيبه بخمسة آلاف دينار لأنه منعه من أكل سمكة فيها ضرر لصحته<sup>١٤٤</sup>. وعُرف عن الرشيد أنه كان يحج عاماً ويغزو عاماً، وكان يبائع في الإنفاق في الحج، فكان إذا "حجّ حجّ معهُ مائة من الفقهاء وأبنائهم، وإذا لم يحجّ أحجّ ثلثمائة رجل بالنفقة السابعة والكسوة الظاهرة"<sup>١٤٥</sup>، وفي سنة ١٧٠ هـ حج الرشيد بالناس "وقسم عطاءً كثيراً"<sup>١٤٦</sup>، وفي سنة ١٧٤ هـ حج الرشيد "فقسم أموالاً كثيرة في الناس"<sup>١٤٧</sup>، وقد ضربت الأمثال بالأعطيات الثلاث الذي أعطاها الرشيد وأبنائه الأئمين والمأمون ومعهم البرامكة في واحد من أشهر مواسم حج الرشيد حتى عُرفَ ذلك العام بعام الأعطيات الثلاث<sup>١٤٨</sup>، ودفع الرشيد لعمر بن حبيب "بعشرة آلاف دينار لأنه أفتعه بصدق أبي هريرة"<sup>١٤٩</sup>، وقد أمر الأئمين "لبعض أهل بيته في ليلة بوُقر زورق ذهباً"<sup>١٥٠</sup>، كما ملأ مخلات أبي يوسف ذهباً لأنه تحايل له بالققه ليجمع بينه وبين جارية من جوارى جعفر البرمكي<sup>١٥١</sup>، وكان قد ورد إلى المأمون وهو في دمشق مال من الأعمال التي كان يتولّأها المعتصم قدره "ثلاثون ألف ألف درهم، الألف مكررة ثلاث مرات ورجله في الركاب"<sup>١٥٢</sup>، وقدرت نفقة المأمون على خاصته مليوني درهم في العام<sup>١٥٣</sup>، وفي سنة ٢٠٤ هـ يأمر المأمون للنضر بن شميل بخمسين ألف درهم لمنادمته في أبيات من الشعر، وأضاف إليها وزيره الفضل بن سهل ثلاثين أخرى فيقول النضر: "فخرجت إلى منزلي بثمانين ألف درهم"<sup>١٥٤</sup>، هكذا كان يتصرّف الخلفاء في مال الله متجاوزين الضوابط الشرعية دونما رادع وإنما على هواهم وما تقتضيه مصالحهم الخاصة.

ولم يكن إنفاق المال على المودّة حكراً على الخلفاء وإنما كان لنسائهم في ذلك نصيب فقد وهبت زبيدة أم جعفر زوجة هارون الرشيد لمحسوس عن مال قدره مائة ألف دينار وأمرت بالإفراج عنه<sup>١٥٥</sup>.



كما كان للوزراء ورجال الدولة نصيبهم من الإنفاق الذي يعكس حجم الفساد الذي استشرى في مفاصل الدولة فهذا يحيى بن خالد يهب كاتبه " منزلاً وبستاناً وضيعة ، وعشرة آلاف دينار <sup>١٥٦</sup> ، ويصل الحسن بن سهل وزير المأمون رجلاً "بعشرة آلاف درهم ويعتذر له لقلتها <sup>١٥٧</sup> ، وعندما خسر الواقدي مائة ألف درهم بالمضاربة قصد يحيى بن خالد فعوضه ماخسر وأكرمه فكان مجموع ماحصل عليه " ثلاثة آلاف دينار ومائتي ألف درهم ودار مفروشة <sup>١٥٨</sup> ثم تتكرر الحالة فيعود يحيى لمنح الواقدي عشرة آلاف دينار أخرى <sup>١٥٩</sup> .

مما يجب الالتفات إليه أنّ هذا النوع من الإنفاق يؤدي إلى انسحاب الدور الاجتماعي للدولة ، فقد تكاد تختفي النفقات الاجتماعية المفروضة في نفقات بيت المال لصالح نفقات الخلفاء وذويهم والنخبة من رجال الدولة ، كما أنها تعكس حجم استئثار الخلفاء وخاصتهم بالجانب الأعظم من موارد الدولة .

### ثالثاً - شراء المناصب الإدارية ومنها ولاية العهد :

يُعدّ توظيف المال للأغراض السياسية باباً من أبواب الفساد ، ويأتي في مقدمة هذا التوظيف ما يُعرف بمال البيعة الذي يستخدم لتأليف القلوب حول الخليفة ، أو لشراء المنصب وحمائته ، وهو أشبه ما يُعرف في الوقت الحاضر بـ (المال السياسي) ، وقد كان أبو العباس السفاح قد ابتدأ عهده بتوظيف المال سياسياً حينما قال في خطبة البيعة : " ... فأنتم أسعد الناس بنا وأكرمهم علينا وقد زدتم في أعطيائكم مائة درهم <sup>١٦٠</sup> ، وهذا يعني أن السفاح قد عمل على تأليف الجند حول البيت العباسي في وقت كان فيه الصراع محتدماً بينهم وبين بقايا الدولة الأموية فكان أحوج ما يكون إلى استقطاب الجند لصالحهم ، وبالإضافة إلى زيادة الأعطيات فقد أمر أن يوزع على الجند خمسمائة درهم لكل جندي <sup>١٦١</sup> .

وفيما يتعلق بالحفاظ على كرسي الحكم فإن المنصور قد أعطى أوس العامري "تسعة آلاف درهم <sup>١٦٢</sup> لأنه قدم إليه من المدينة في تسع ليالٍ ليخبره بخروج محمد بن عبد الله فيها ، فكانت مكافئته عن كل ليلة ألف درهم ، وأنفق الخليفة أبو جعفر المنصور " أحد عشر ألف ألف درهم " دفعها لعيسى بن موسى سنة ١٤٧هـ مقابل تنازله بولاية العهد لإبنه محمد المهدي <sup>١٦٣</sup> ، وعلى نهج أبيه فقد أكره الخليفة محمد المهدي ولي العهد عيسى بن موسى عام ١٦٠هـ على خلع نفسه من ولاية العهد لصالح ولده موسى الهادي " فأجاب إلى خلع نفسه ، فأعطاه المهدي عشرة آلاف ألف درهم وضياعاً بالزباب وكسكر <sup>١٦٤</sup> ، وفي سنة ١٧٦هـ وبتوجيه من الرشيد كاتب الفضل بن يحيى صاحب الديلم " وبذل له ألف ألف درهم على أن يسهل له خروج يحيى <sup>١٦٥</sup> .



وفي استخدامه المال لإرضاء جنده فقد استهمل الخليفة محمد الأمين خلافته بأن "فرّق في الجند الذين ببغداد رزق أربعة وعشرين شهراً"<sup>١٦٦</sup> ، وعندما تفرّض الحاجة نفسها على الخليفة فإنه يقبل بكل ما يُملى عليه للبقاء في منصبه ، وهنا يتجلى الفساد الإداري بصورة واضحة كما هو الحال في ما طلبه أسد بن زيد بن مزيد من الأمين لقاء الوقوف إلى جانبه في قتال المأمون فبالإضافة إلى ما طلبه من أموال وسلاح فقد طلب أن تطلق يده فيما يستولي عليه من أقاليم قائلًا: "ولا أسأل عن محاسبة ما فتحت من المدن والكور"<sup>١٦٧</sup> ، وشغب الجند على الأمين منتهزين هزيمة جيشه أمام جيش المأمون " فوافقهم على أرزاق أربعة أشهر ورفع من كان دون الثمانين إلى الثمانين ، وأمر للقواد والخلاص بالصلات والجوائز"<sup>١٦٨</sup> ، وعندما أسند الأمين لعلي بن عيسى قيادة الجيش الذي بعثه لقتال المأمون "أقطع كور الجبل كلها نهوند وهمدان وقم وأصفهان وغير ذلك حربها وخراجها وأعطاه الأموال وحكّمه في الخزائن ... وخرج في شعبان سنة خمس وتسعين ومائة"<sup>١٦٩</sup> . وضم إليه جماعة من القواد وأمر له - فيما ذكر - بمائتي ألف دينار ولولده بخمسين ألف دينار وأعطاه للجند مالا عظيماً وأمر له من السيوف المحلاة بألفي سيف وستة آلاف ثوب للخلع"<sup>١٧٠</sup> ، ولعل أسوأ فساد أصاب الإدارة أنّ الأمين في سنة ١٩٧هـ في صراعه على السلطة مع المأمون قد "تقدم إلى خالد بن أبي الصفراء والهرش بإباحتهم النهب والإستعانة بهم على قتال طاهر"<sup>١٧١</sup> ، وفي رواية "أقبل الأمين بعد وقعة صالح على الأكل والشرب، ووكّل الأمر إلى محمد بن عيسى بن نهيك، وإلى الهرش، فكان من معهما من الغوغاء والفساق يسلبون من قدروا عليه، وكان منهم ما لم يبلغنا مثله"<sup>١٧٢</sup> .

وبالمقابل فإنّ المأمون وفي محاولة منه لاستقطاب أهل خراسان إلى جانبه فقد "وضع عن خراسان ربع الخراج ، فحسن ذلك عند أهلها"<sup>١٧٣</sup> ، ولم يقتصر الأمر على الخلفاء أو ولاية العهد فقد يمارس الوزراء أو القادة دفع الأموال للحفاظ على مناصبهم أو العلاقة مع ولاية أمورهم ومن هذه الممارسات ما قام به طاهر بن الحسين في سنة ٢٠٥ هـ ، فقد بذل إلى "حسين الخادم مائتي ألف درهم" وحسين هو خادم المأمون كما أعطى إلى كاتب المأمون محمد بن هارون مائة ألف درهم" ليعرف من خلالهما الأسباب التي أدت إلى خلق حالة من الحزن عند المأمون حتى يستغل الموقف لصالحه فينتقرب من المأمون في التخفيف مما هو فيه"<sup>١٧٤</sup> .

### رابعاً - الإنفاق على اللهو وعطايا الشعراء والمغنين :

كان المناخ العام في بغداد يسمح بالمجون ، فقد امتلأت عاصمة الخلافة بالحانات وانتشر بين الرعية مجالس الغناء وشرب الخمر ، وكان للجميع في ذلك مخرج ، واشتهر عن أهل الحجاز إباحة الغناء فقد قال الشوكاني: "ذهب أهل المدينة ومن وافقهم من علماء الظاهر،



وجماعة الصوفية، إلى الترخيص في الغناء، ولو مع العود واليراع<sup>١٧٥</sup>، واشتهر عن جماعة من فقهاء العراق وخاصة أتباع أبي حنيفة إباحة الشراب فجمع الخلفاء بين الفتويين، وقد لخص الشاعر ذلك في بيت من الشعر:

### رأيه في السماع رأي حجازي وفي الشراب رأي أهل العراق

ولذا فإن إباحة النبيذ كانت مذهب أغلبية الفقهاء في القرن الأول الهجري و شطرا من القرن الثاني، و يتفق على ذلك كبار أئمتهم مثل زيد بن علي و إبراهيم النخعي و سفيان الثوري و الازواعي و أبو حنيفة و الحسن البصري و ابن أبي ليلى<sup>١٧٦</sup>، ولذا قيل: "أباح أهل الحرمين الغناء وحرّموا النبيذ وأباح أهل العراق النبيذ وحرّموا الغناء، فأوجدونا السبيل إلى الرخصة فيهما عند اختلافهما إلى أن يقع الاتفاق"<sup>١٧٧</sup>، فقد كان فقهاء السلطة في العراق آنذاك لا يرون بالشراب بأساً<sup>١٧٨</sup>، و "أهل الكوفة جميعاً على التحليل لا يختلفون"<sup>١٧٩</sup>، و"أكثر أهل البصرة على مثل مذهبهم"<sup>١٨٠</sup>، فكان للرفاه الإقتصادي الذي شهدته الدولة العباسية والتساهل في موضوع الغناء والشرب، أثر في ولع الخلفاء العباسيين باللغو بأنواعه المختلفة ولذا فقد أباح معظم الخلفاء العباسيون لأنفسهم الشراب فقد نقل عن المأمون قوله: "إشرب النبيذ ما استبشعته فإذا سهل فاتركه"<sup>١٨١</sup>، فكان للشراب وما يرافقه من رقص و غناء و منادمة و مجون النصيب الأكبر من أوقات لهوهم ففتنوا في إقامة مجالسه و أنفقوا عليها الأموال الطائلة من بيت المال في واحدٍ من أسوأ وجوه الفساد. فكان أبو العباس السفاح "يَطْرَبُ وَيَبْتَهَجُ وَيَصِيحُ مِنْ وَرَاءِ السَّتَارَةِ: أَحْسَنْتَ وَاللَّهِ أَعَدَ هَذَا الصَّوْتُ... كَانَ لَا يَحْضُرُهُ نَدِيمٌ وَلَا مَلُهُ فَيَنْصَرِفُ إِلَّا بِصَلَّةٍ أَوْ كَسْوَةٍ قَلَّتْ أَمْ كَثُرَتْ"<sup>١٨٢</sup> ولم يقف الأمر عند سوء إدارة المال العام فالذي فعله المنصور مع إبراهيم بن علي بن هرمة وكان مَدَحَ الْمُنْصُورِ بِقَصِيدَةٍ فَأَعْطَاهُ عَشْرَةَ آلَافِ دَرَاهِمٍ فَاسْتَقَلَّهَا وَقَالَ: لِي حَاجَةٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنْ قَضَيْتَهَا كُنْتُ قَدْ كَافَأْتَنِي، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: تَأْذِنُ لِي فِي شُرْبِ النَّبِيذِ بِالْمَدِينَةِ فَإِنْ لِي هَذِهِ الْأَرْوَاحُ وَالْمَاءُ يَضْرُنِي، فَقَالَ: وَكَيْفَ أَفْعَلُ وَأَنْتِ تَعْرِفُ كِرَاهَةَ أَهْلِ الْحِجَازِ لِلشُّرْبِ! قَالَ: احْتَلْ لِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَمَرَ الْوَالِي هُنَاكَ أَنْ يَنْظُرَ فَمَنْ أَتَاهُ بَابِنِ هَرْمَةَ وَهُوَ سَكَرَانٌ ضَرَبَهُ مِائَةً وَضَرَبَ ابْنَ هَرْمَةَ ثَمَانِينَ، فَكَانَ الشَّرْطِيُّ يَرَاهُ سَكَرَانَ بِالْمَدِينَةِ فَيَقُولُ: مَنْ يَشْتَرِي الثَّمَانِينَ بِالمِائَةِ وَيُدْعُهُ"<sup>١٨٣</sup>، ومع قيمة الجائزة الكبيرة قياساً إلى ما عُرف عن المنصور فإن الشاعر استطاع أن يُقنع المنصور بأن يتحايل على الشرع فيرخص له وبصورة غير مباشرة بالشراب مع عدم حليته. أمّا الخليفة محمد المهدي فكان يسرف بالإنفاق على المغنين "فكان المهدي يأمر للمغني بالمال الخطير الجزيل، غناه إبراهيم الموصلي يوماً فقال للقيم على الخزانة: أدخله إلى بيت المال فليأخذ منه ما شاء"<sup>١٨٤</sup>، فقال إبراهيم: "فانصرفت بسبعمئة ألف





درهم<sup>١٨٥</sup>، وأعطى للمغني دحمان في ليلة واحدة خمسين ألف دينار، وعندما استخف به الطرب قال له: سلني ما شئت فقال ضيعتان بالمدينة يقال لهما ريان وغالب فأقطعهما إياهما<sup>١٨٦</sup>، وأمر لمطرب آخر يعرف بابن جامع "بثلاثين ألف درهم"<sup>١٨٧</sup>، وأمر بمائة ألف درهم للشاعر أبي العتاهية إرضاءً للجارية عتبي<sup>١٨٨</sup>، وكان موسى الهادي يُفاضل بين المطربين ويعطي لمن يُطربه ثلاث بدر\* كما حصل مع المغني حكم الوادي<sup>١٨٩</sup>، ووهب للشاعر عيسى بن دأب ثلاثين ألف دينار لإصلاح شأنه<sup>١٩٠</sup>، وأعطى لإبراهيم الموصلني في يوم واحد "مائة وخمسين ألف دينار"<sup>١٩١</sup>.

وقد قيل: "اجتمع للرشيدي مالم يجتمع لأحد من جد وهزل..."<sup>١٩٢</sup>، ومن بين ما وُصِف به الرشيد أنه "يكره المرء في الدين، وكان يحب المديح... ويجزل العطاء عليه"، ومع ذلك فقد حفلت المصادر بذكر عطاياهم للمغنين وكان قد قسم المغنين إلى طبقات "فإذا وصل واحداً من الطبقة الأولى بالمال الكثير الخطير جعل لصاحبيه اللذين معه في الطبقة نصيباً منه"<sup>١٩٣</sup> فقد أعطى المغني يحيى المكي (٥٠٠٠٠٠ درهم) سوى ما أعطاه من عين وورق<sup>١٩٤</sup>، وأمر لإبراهيم الموصلني "بعشرة آلاف درهم وعشرة خواتيم وعشرة خلع"<sup>١٩٥</sup>، وقال ابن جامع المغني: "أخذت من هارون ببيتين غنيته بهما عشرة آلاف دينار"<sup>١٩٦</sup>، وعندما مدحه الشاعر مروان بن أبي حفصة بقصيدة أعطاه عليها "خمسة آلاف دينار وعشرة من الرقيق الرومي وبرذوناً من خاص مراكبه"<sup>١٩٧</sup>. وقد أشارت المصادر أن الرشيد "بيت مال السرور" يبدو أنه كان ينفق منه على مايسرُه فقد نُقل عن الأصمعي قوله: "سمعت ببيتين لم أحفل بهما، ثم قلت هما على حال خير من وضعهما من الكتاب، فإني عند الرشيد يوماً وعنده عيسى بن جعفر، فأقبل على مسرور الكبير فقال: يا مسرور كم في بيت مال السرور؟ فقال: ما فيه شيء، قال عيسى: هذا بيت مال الحزن، فاغتم لذلك الرشيد وأقبل على عيسى وقال: والله لتعطين الأصمعي سلفاً على بيت مال السرور ألف دينار، فوجم عيسى وانكسر، فقلت في نفسي: جاء موقع البيتين، وأنشدت الرشيد:

إذا شئت أن تلقى أخاك معبساً ..... وجداه في الماضين كعب وحاتم  
فكشفه عما في يديه فإنما .... تكشف أخبار الرجال الدراهم

قال: فتجلى عن الرشيد وقال: يا مسرور، أعطه على بيت مال السرور ألفي دينار فأخذت بالبيتين ألفي دينار وما كانا يساويان عندي درهمين<sup>١٩٨</sup>. كما أعطى هارون الرشيد للشاعر الرقاشي ضعف ما كان يعطيه جعفر البرمكي قبل مقتله وكان قد بلغ الرشيد أن الرقاشي يرثي



جعفرًا فأمر باحضاره وسأله : " كم كان يجري عليك؟ قال : ألف دينار ، قال : فإنّنا قد أضعفناها لك "١٩٩. ، وكان الأمين " أعطى الخلق لذهب وفضة وأنهبهم للأموال إذا طرب أو لها "٢٠٠ ، فقد أمر للمغني إسحاق " بأربعين ألف دينار "٢٠١ ، وأمر للمغني إبراهيم "بمائتي ألف دينار"٢٠٢ . وفي سنة ٢٠٣ هـ أعطى المأمون للنضر بن شمّيل خمسين ألف درهم لمنادته في أبيات من الشعر ، وأضاف إليها الفضل بن سهل ثلاثين أخرى فقال النضر : "فخرجت إلى منزلي بثمانين ألف درهم "٢٠٣ ، وفي أصبوحة من صباحات أنسبه يصفها اسحاق الموصلي فيقول : " دخلت أنا و غلام الفضل وإذا بالمأمون يشرب من وراء ستار ، فلما جسست العود قال لجواريه : اسكتن فقد جاء إسحاق ... وأنشدت الأبيات ... ثم أخرج إلي بكرة فيها عشرة آلاف درهم ، فأعدت الأبيات فأخرج إلي بكرة ثانية ، فأعدت الثالثة فأخرج إلي بكرة ثالثة ، فخرج إلي خادم وقال : يقول لك أمير المؤمنين : لو دمت على إنشادك لدننا على البكرة ، ولو إلى الليل "٢٠٤ . وفي سنة ٢٠٧ هـ أمر طاهر بن الحسين قائد المأمون بعشرين ألف درهم في بيتين من الشعر قالهما رجل طلب المساعدة منه٢٠٥ .

مما تقدّم فإنّ مظاهر الفساد المالي والإداري كانت واضحة في تحيز الخلافة في تخصيص الموارد إلى النخبة ، وعدم الالتفات إلى الفئات الأخرى من المجتمع . كما إن مايفق على مجالس اللهو والمجون استنزف الجزء الأكبر من واردات الدولة ، ولم يكن استخدام المال للأغراض السياسية أقلّ سوءاً من الإستخدامات الأخرى وربما هو الأخطر فيها لما يُشترى فيه من ديمٍ ينجم عنها وصول أناس إلى السلطة قد لا يستحقون الوصول إليها ، وهذا ماتعاني منه الشعوب في هذا الزمان .

### الخاتمة

تبين من خلال البحث أنّ الدولة العباسية وإن كانت قد تلبّست بثوب الدين الإسلامي ، وأعلنت أنها جاءت لتصحيح ما أفسدته الدولة الأموية ، ورُفِع الحيف عن الرعية لا سيما الرُزاع ، واستعانت بالفقهاء ومشاورتهم فيما يتعلق بشريعة قوانينها إلا أنّ ذلك لم يحصل كما يجب فعلى مستوى وضع الخراج وجد الباحث أنّ هناك الكثير من التجاوزات على قوانينها التي وضعتها ، أمّا جباية الخراج فقد شهد الكثير من التعاملات المنافية للشرع والقيم الاخلاقية . وإذا ما ذكرنا الإنفاق فإنّ البحث قد أشار إلى الكثير من أبواب الإنفاق المنافية للشرع والإستقامة وبالتالي فهي ابواب فساد مالي .



لا شك أنّ الفاعل الرئيس فيما توصل إليه البحث من فساد هو رأس السلطة ، فالتصرفات التي يقوم بها الخلفاء كثيرا ما كانت تدخل في دائرة الفساد كما إنّها تفتح الباب للدرجات الأدنى في ممارسة الفساد ولذا فإنّ من يريد الإصلاح فليبدأ بالراعي لأن صلاح الراعي إصلاح للرعية.

### الهوامش

- <sup>١</sup> الحشر : ٧
- <sup>٢</sup> الجوهري ، اسماعيل بن حماد (ت٣٩٣هـ) الصحاح ، ٢ ، تحقيق : احمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٧٩م ، ص٥١٩ .
- <sup>٣</sup> ابن منظور ، محمد بن مكرم (ت٧١١هـ) لسان العرب ، تحقيق : نخبة من العاملين ، دار المعارف ، مصر .
- <sup>٤</sup> الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥ هـ) تاج العروس من جواهر القاموس ، ط ١ ، تحقيق : علي هلال ، الكويت ، ٢٠٠١ م .
- <sup>٥</sup> عمر ، احمد مختار عبد الحميد (ت١٤٢٤هـ) معجم اللغة العربية المعاصرة ، ط ١ ، عالم الكتب ، بيروت ، ٢٠٠٨م ، مادة : ف س د ، ١٧٠٦/١ .
- <sup>٦</sup> webester.1975
- <sup>٧</sup> البعلبكي ، منير ، المورد قاموس انكليزي / عربي ، ٢٠٠٥ م .
- <sup>٨</sup> الراغب ، ابي القاسم الحسين الاصفهاني (ت٥٠٢هـ) ، المفردات في غريب القرآن ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، د. ت .
- <sup>٩</sup> يُظنر : الفيروزآبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت٨١٧هـ) بصائر ذوي التمييز ، تحقيق : محمد علي النجار ، القاهرة ، ١٩٩٢م ، ١٩٢/٤ ؛ المناوي ، عبد الرؤوف (ت١٠٣١هـ) التوقيف على مهمات التعاريف ، ط ١ ، تحقيق : عبد الحميد صالح ، عالم الكتب ، القاهرة ، ١٩٩٠ م ، ص٥٥٦ .
- <sup>١٠</sup> الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن (ت٤٦٠هـ) التبيان في تفسير القرآن ، دار احياء التراث ، بيروت ، ٧٥/١ .
- <sup>١١</sup> الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ت٥٤٨هـ) مجمع البيان في تفسير القرآن ، ط ١ ، دار العلوم ، بيروت ، ٢٠٠٥ م ، ٦٤/١ .
- <sup>١٢</sup> العسكري ، الحسن بن عبد الله (ت٣٩٥هـ) الفروق اللغوية ، تحقيق : محمد ابراهيم سليم ، دار العلم والثقافة ، القاهرة ، ص٢١٤ .
- <sup>١٣</sup> ابن الجوزي ، جمال الدين ابو الفرج عبد الرحمن (ت٥٩٧هـ) نزهة الأعين النواظر ، ط ٣ ، تحقيق : محمد عبد الكريم ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٧م ، ص٤٦٩ .
- <sup>١٤</sup> يُظنر : الترابي ، البشير علي حمد ، مفهوم الفساد وأنواعه في ضوء نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة ، بحث منشور في مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية ، العدد ١١ - ٢٠٠٥ م ، ص ١٠١ .
- <sup>١٥</sup> البقرة : ٢٠٥ ،
- <sup>١٦</sup> القصص : ٧٧
- <sup>١٧</sup> المائدة : ٦٤
- <sup>١٨</sup> الفجر : ٦ - ١٤ .
- <sup>١٩</sup> البخاري ، محمد بن اسماعيل (ت٢٥٦هـ) صحيح البخاري ، ط ١ ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر ، دار طوق النجاة ، ١٤٢٢ هـ ، ح : ٣١١٨ ، ٨٥/٤ .
- <sup>٢٠</sup> ابن حجر ، احمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ) فتح الباري ، ط ١ ، تحقيق : محب الدين الخطيب ، دار الريان ، القاهرة ، ١٩٨٦م ، ح : ٣١١٨ ، ٢٥٣/٦ .
- <sup>٢١</sup> البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت٤٥٨هـ) السنن الكبرى ، ط ٣ ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢٠٠٣ م ، ح : ١١٥٢٥ ، ١٦٠/٦ .
- <sup>٢٢</sup> المتقي الهندي ، علاء الدين علي (ت٩٧٥هـ) كنز العمال ، ط ٥ ، ضبط : بكري حياني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٥م ، ح : ٩٥٠٢ ، ٥٩/٤ .
- <sup>٢٣</sup> الكليني ، محمد بن يعقوب (ت٣٢٩هـ) الكافي ، الكافي ، بيروت - منشورات الفجر ، ط ١ - ٢٠٠٧م ١٦٧/٥ .
- <sup>٢٤</sup> الوائلي ، ياسر خالد بركات - الفساد الاداي مفهومه واسبابه - مقال متاح على شبكة المعلومات الدولية - [www.annabaa.org](http://www.annabaa.org) - مجلة النبأ - العدد ٨٠ كانون الثاني - ٢٠٠٦ .
- <sup>٢٥</sup> مايكل جونسون - الفساد / نظرة عامة - مقال متاح على شبكة المعلومات الدولية - موقع يو اس انفو - <http://usinfo.state.gov>





- ٢٦ الذهبي ، جاسم محمد - الفساد الاداري في العراق وتكلفته الاقتصادية والاجتماعية - مقال متاح على الموقع الالكتروني [www.berc-iraq.com](http://www.berc-iraq.com)
- ٢٧ الجابري ، سيف راشد و القيسي ، كامل صكر ، كيف واجه الاسلام الفساد الاداري ، دبي- دائرة الاوقاف والشؤون الاسلامية ، ط١ - ٢٠٠٥م ، ص٢٨ .
- ٢٨ منظمة الشفافية الدولية - تقرير الفساد العالمي لعام ٢٠٠٧ .
- ٢٩ الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية / لا فساد - كتاب الفساد- ط١ ، مطابع تكنوبريس - لبنان ، ٢٠٠٥م .
- ٣٠ هيئة النزاهة /الدائرة القانونية /قسم البحوث والدراسات : مفهوم الموظف العام في التشريع العراقي وقوانين مكافحة الفساد (دراسة مقارنة) ، ٢٠١٠م ، ص٤١ .
- ٣١ محمد : ٢٢
- ٣٢ القرطبي ،ابو عبد الله محمد بن احمد ( ت ٦٧١ هـ ) ، الجامع لاحكام القران ، تحقيق : هشام سمير النجاري ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ٢٤٥/١٦ .
- ٣٣ ساهر ، عبد الكاظم مهدي ،الفساد الإداري وأسبابه وأثاره واهم أساليب المعالجة :متح على الموقع الالكتروني [www.nazaha.iq/search\\_web/muhasbe/1](http://www.nazaha.iq/search_web/muhasbe/1)
- ٣٤ الطبري ، جعفر محمد بن جرير ( ت ٣١٠هـ) تاريخ الرسل والملوك ، ط٢ ، تحقيق : محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار المعارف، مصر ، د.ت ، ٤٢٦/٧ ؛ابن الاثير، ابو الحسن علي بن ابي الكرم (ت٦٣٠هـ) الكامل في التاريخ، ط١ ، تحقيق : ابي الفداء عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٧م، ٥/٦٦ .
- ٣٥ تاريخ الطبري ج ٥ ص ٣١٦
- ٣٦ تاريخ الطبري ، ٤٥٩/٧ .
- ٣٧ التتوخي ، ابو علي المحسن بن علي (ت٣٨٤هـ) الفرج بعد الشدة ، تحقيق : عبود الشالجي ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٧٨م ، ٥١/١ ؛ مسكويه ، ابو علي محمد بن يعقوب (ت٤٢١هـ) تجارب الأمم، ط١ ، تحقيق : سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢٠٠٣م ، ١٩٣/٥ .
- ٣٨ الطسُق : الوظيفة من خراج الأرض فارسي معرّب . الصحاح في اللغة ، مادة ( ط س ق ) .
- ٣٨ الخوارزمي ، محمد بن احمد (ت٣٨٧هـ) مفاتيح العلوم ، ط٢ ، تحقيق ، ابراهيم الابياري ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٨٩م، ص٨٦ .
- ٣٩ يُنظر : ابو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم (ت١٨٣هـ) كتاب الخراج ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٧٩م ، ص٩٧ ؛ الرئيس ، محمد ضياء الدين ،الخراج والنظم المالية ، ط٣ ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٦٩م ، ص٤٠٣ - ٤٠٧ .
- ٤٠ السمرقندي ، علاء الدين (ت٥٣٩هـ) تحفة الفقهاء ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٤م ، ٣٢٥/١ .
- ٤١ يُنظر : ابو يوسف ، الخراج ، ص ١١١ - ١١٢ .
- ٤٢ ابن المقفع ، عبد الله (ت١٤٢هـ) آثار بن المقفع ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٩م ، ص٣٢١ .
- ٤٣ الطبري ، تاريخ الطبري ، ٦٧/٨ ؛ علي ، محمد كرد ، الادارة الاسلامية في عز العرب ، مطبعة مصر ، القاهرة ، ١٩٣٤م ، ص ١٢٥ .
- ٤٤ كُورُ : جمع كُورَة والكُورَة : البُقعة التي يجتمع فيها فُرى وَمَحَالٌّ . معجم المعاني .
- ٤٤ الطبري ، تاريخ الطبري ، ٦٧/٨ .
- ٤٤ الرّسْتاقُ بِالضَّمِّ: الرُّزْداقُ نَقْلَهُ اللَّحْيانيُّ، فارسيٌّ مُعَرَّبٌ، أَلْحَفُوهُ بِفُرْطاسٍ، والجَمْعُ: الرّسائيقُ، وهو السَّوادُ . تاج العروس مادة (رستق) .
- ٤٥ الطبري ، تاريخ الطبري ٦٧/٨ .
- ٤٦ المسعودي ، ابو الحسن علي بن الحسين (ت٣٤٦هـ) مروج الذهب ، ط١ ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ٢٠٠٥م ، ٢٤٠/٣ .
- ٤٧ ابن الساعي ، علي بن أنجب البغدادي (٦٧٤هـ) كتاب مختصر أخبار الخلفاء، المطبعة الأميرية ، مصر ، ١٣٠٩ هـ ، ص١٦ .
- ٤٨ عمرو بن عبيد بن باب، أبو عثمان البصري( ت ١٤٤هـ)، مولى بني تميم، من أبناء فارس،شيخ القدرية والمعتزلة في عصره (سير أعلام النبلاء ج٦ ص ١٠٤) .
- ٤٨ المرزباني ، ابو عبد الله محمد بن عمران (ت٣٨٤هـ) نور القيس المختصر من المقتبس ، تحقيق : رودلف زلهام ، فرانش شتاينز ، فيسبادن ، ١٩٦٤م ، ص٤٥ ؛ الياضي ، ابو محمد عبد الله بن أسعد ( ت ٧٦٨هـ) مرآة الجنان ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٧م ، ٢٦٢/١ .
- ٤٩ خالد بن سليمان بن ابي سليمان المورباني أخو أبو أيوب المورباني وزير الخليفة أبو جعفر المنصور مات سنة ١٥٤هـ . يُنظر : ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ١٨٢/٥ .



- ٤٩ البلاذري ، احمد بن يحيى (ت ٢٧٦هـ) انساب الاشراف ، ط١ ، تحقيق : سهيل زكار وآخرون ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٦م ، ٣٢٦/٤ .
- ٥٠ م . ن . ٣٢٨/٤ .
- ٥١ اليعقوبي ، احمد بن ابي يعقوب (ت بعد سنة ٢٩٢هـ) تاريخ اليعقوبي ، ط١ ، تحقيق عبد الامير مهنا ، الاعلمي ، بيروت ، ٢٠١٠ ، ٣٣٥/٢ .
- ٥٢ المقرئزي ، نقي الدين ابو العباس (ت ٨٤٥هـ) الخطط المقرئزية ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٨م ، ١٠٨/٢ .
- ٥٣ يُنظر : الدوري ، عبد العزيز ، النظم الاسلامية ، ط١ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٨م ، ص ١٣٩ .
- ٥٤ الحَوْفُ: بالفتح، وسكون الواو، والفاء ، والحوف بمصر حوفان: الشرقي والغربي، وهما متصلان، أول الشرقي من جهة الشام وآخر الغربي قرب دمياط، يشتملان على بلدان وقرى كثيرة. معجم البلدان ، ٣٢٢/٢ .
- ٥٥ المقرئزي ، الخطط المقرئزية ، ١١٠/٢ .
- ٥٦ م . ن . ٢٢٠/٢ .
- ٥٧ م . ن . ١١١/٢ .
- ٥٨ يُنظر : الطبري ، تاريخ الطبري ، ٢٥٨/٨ .
- ٥٩ ابن الجوزي ، ابو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ) المنتظم في تاريخ الملوك والامم ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا وآخرون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١١٥/١٠ .
- ٦٠ المقرئزي ، نقي الدين (ت ٨٤٥هـ) المقفى الكبير ، ط١ ، تحقيق : محمد اليعلاوي ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ١٩٩١م ، ٢٦٥/٤ .
- ٦١ ابن الجوزي ، المنتظم ، ١٢٦/١٠ .
- ٦٢ الخطط المقرئزية ، ١٥٣/١ .
- ٦٣ الفشيري ، ابو الحسين مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء الكتب العربية ، بيروت ، ح: ٢٥٩٣ ، ٢٠٠٤/٤ .
- ٦٤ ابن المقفع ، ص ٣٢١ .
- ٦٥ الدوري ، عبد العزيز ، العصر العباسي الأول ، ط٢ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠٠٩م ، ص ١٠٩ .
- ٦٦ الطبري ، تاريخ الطبري سنة ١٢٨ ص ٣٣٦ .
- ٦٧ يُنظر : الجهشياري ، ابو عبد الله محمد بن عبدوس (ت ٣٣١هـ) الوزراء والكتاب ، تحقيق : مصطفى السقا وآخرون ، مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، ١٩٣٨م ، ص ١٣٧ .
- ٦٨ البلاذري ، انساب الاشراف ، ٣٢٦/٤ .
- ٦٩ الجهشياري ، الوزراء ، ص ١٤٢-١٤٣ .
- ٧٠ ابو يوسف الخراج ، ص ١٠٧ .
- ٧١ التتوخي ، نشوار المحضرة ٣٠/١ ؛ ابن تغري بردي ، جمال الدين ابو المحاسن (ت ٨٧٤هـ) النجوم الزاهرة ، وزارة الثقافة والارشاد ، مصر ، ٢٢٣/٢ .
- ٧٢ م . ن .
- ٧٣ م . ن .
- ٧٤ م . ن . ص ١٠٨ .
- ٧٥ م . ن . ص ١٠٩ .
- ٧٦ ابو يوسف ، الخراج ، ص ١١١ .
- ٧٧ الخضري بك ، الشيخ محمد ، محاضرات تاريخ الامم الاسلامية - الدولة العباسية ، ط١ ، تحقيق : محمد العثماني ، دار القلم ، بيروت ، ١٩٨٦م ، ص ٢٥٢ .
- ٧٨ الطبري ، تاريخ الطبري ، ٣١٤/٨ .
- ٧٩ م . ن . ٣٢٥/٨ .
- ٨٠ م . ن . ٩٦/٨ .
- ٨١ ينظر : الطبري ، تاريخ الطبري ، ١٠٠/١٠ .
- ٨٢ الاصفهاني ، ابو الفرج علي بن الحسين (ت ٣٥٦هـ) كتاب الأغاني ، ط١ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٩٤م ، ٤٩٧/١٦ .
- ٨٣ البخاري ، ابو عبد الله محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦هـ) صحيح البخاري ، ط١ ، دار ابن كثير ، بيروت ، ٢٠٠٢ ، ح: ٥٩ ، ص ٢٦ .



- مغنية كانت من أجمل النساء وأكملهن فقال فيها إبراهيم الشعر وغنى به فشهروها فبلغ الرشيد خبرها فاشتراها بسبعين ألف درهم.<sup>٨٤</sup>
- الأصفهاني ، الأغاني ، ١٦ / ٤٩٧ .
- مسكويه ، تجارب الامم ، ٢٥٧/٣ .
- جرجان: مدينة مشهورة عظيمة بين طبرستان وخراسان، فبعض يعدها من هذه وبعض يعدّها من هذه، وقيل: إن أول من أحدث بناءها يزيد بن المهلب بن أبي صفرة . الحموي ، معجم البلدان ١١٩ / ٢ .
- ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ٣٨٣/٥ .
- م . ن . ، ٣٩٠/٥ .
- مسكويه ، تجارب ٣٢١/٣ .
- يُنظر : ابن الطقطقي ، محمد بن علي بن طباطبا (ت ٧٠٩هـ) الفخري في الاداب السلطانية ، دار صادر ، بيروت ، ص ٢٣٣ .
- الجاحظ ، ابو عثمان عمر بن بحر (ت ٢٥٥هـ) المحاسن والأضداد ، ط ١ ، الخانجي ، القاهرة ، ١٣٢٤هـ ، ص ٥٠ .
- الحديد : ٧ .
- الطبرسي ، التفسير ٢٩٦/٩ .
- البخاري ، صحيح البخاري ، ح: ٣١١٧ ، ص ٧٦٨ .
- م . ن . ح : ٣١١٨ .
- ابن تيمية ، احمد بن عبد الحلیم (ت ٧٢٨هـ) السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية ، تحقيق : علي بن محمد عمران ، دار عالم الفوائد، ص ٧٣ .
- م . ن . ص ٤٤ .
- معابدة ، آدم نوح علي، مفهوم الفساد الإداري ومعييره في التشريع الإسلامي \_ دراسة مقارنة ، ص ٤٢٢ ، بحث متاح على الموقع الإلكتروني [http://www.damasuniv.shern.net/arabic/index\\_ar.htm](http://www.damasuniv.shern.net/arabic/index_ar.htm) .
- يُنظر : الطرطوشي ، ابو بكر محمد بن الوليد (ت ٥٢٠هـ) سراج الملوك ، ط ١ ، تحقيق : محمد فتحي ابو بكر ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ١٩٩٤م ص ٥٠١ .
- م . ن .
- البخاري ، صحيح البخاري ، ح : ٧٠٥٢ ، ص ١٧٤٨ .
- الطرطوشي ، سراج الملوك ، ص ٥٠٥ .
- م . ن . ص ٥٠٣ .
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (ت ٨٠٨هـ) تاريخ بن خلدون ، ط ٢ ، تحقيق : خليل شحاتة ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٨م ، ٥١/١ .
- البيروني ، محمد بن احمد (ت ٤٤٠هـ) الجماهر في معرفة الجواهر ، مكتبة المتنبّي ، القاهرة ، ص ٢٦ .
- المسعودي ، مروج الذهب ، ٢٥٥/٣ .
- الطبري ، تاريخ الطبري ، ١٠٣/٨ .
- مسكويه ، تجارب ٢٩٦/٣ .
- م . ن . ، ٣٠٧/٣ .
- ابن قتيبة ، ابو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ) الامامة والسياسة ، ط ١ ، تحقيق : علي شيري ، دار الاضواء ، بيروت ، ١٩٩٠م ، ١٦٢/٢ .
- صالح ، أماني ، الشرعية بين فقه الخلافة وواقعها ، ط ١ ، المعهد العالي للفكر الاسلامي ، القاهرة ، ٢٠٠٦م ، ٥٣٣/٢ .
- المائدة : ٣ .
- صفوت ، احمد زكي ، جمهرة خطب العرب ، ط ١ ، مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، ١٩٢٣م ، ٢٢/٣ .
- يُنظر : صبرينة ، د. دكروري ، الوقاية من الفساد المالي والاداري من منظور الفكر الاسلامي ، ص ٢٣٢ بحث متاح على الموقع الإلكتروني : <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/25301> .
- الدوانيقي : نسبة إلى الدوانيق ، جمع الدانق : وهو سدس الدرهم بوزن الحبة من الحنطة .
- البستاني ، بطرس ، أدباء العرب في الأعصر العباسية ، ص ٣٩ .
- المسعودي ، مروج الذهب ٢٥٥/٣ .
- المسعودي ، ابو الحسن علي بن الحسين (ت ٣٤٥هـ) التنبيه والإشراف ، مكتبة الشرق الاسلامية ، مصر ، ١٩٣٨م ، ص ٢٩٦ .
- ابن المقفع ، رسالة الصحابة ، ص ٣١٤ .
- البلاذري ، انساب الاشراف ، ٢٩٨/٤ .



- ١١٩ الجماهر في معرفة الجواهر ص ١٦٦ .
- ١٢٠ النويري ، شهاب الدين احمد (ت ٧٣٣هـ) نهاية الارب ، تحقيق : عبد المجيد ترحيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٦٣/٢٢ .
- ١٢١ يُنظر : البيهقي ، ابراهيم بن محمد (ت ٣٢٠ هـ) المحاسن والمساويء ، ص ٥٤٤ ؛ المنجد ، صلاح الدين ، بين الخلفاء والخلعاء ، دار الحياة ، بيروت ، ١٩٥٧م ، ص ٥٥ .
- ١٢٢ يُنظر : البيروني ، الجماهر ، ص ٥٨ .
- ١٢٣ البيهقي ، المحاسن والمساويء ، ص ٢٦٢ .
- ١٢٤ الغزولي ، علي بن عبد الله البهائي (ت ٨١٥هـ) مطالع البدور في منازل السرور ، ط ١ ، مطبعة دار الوطن ، ١٣٩٩هـ ، ١٣٨/٢ .
- ١٢٥ يُنظر : الغزولي ، مطالع البدور ، ١٣٨/٢ .
- ١٢٦ الكتبي ، محمد بن شاكر (ت ٧٦٤هـ) عيون التواريخ ، تحقيق : عفيف نايف حاطوم ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٩٦م ، ص ١١٧ .
- ١٢٧ البخاري ، صحيح البخاري م كتاب النكاح / باب الوليمة ح : ٤٨٧٢ .
- ١٢٨ يُنظر : حومو ، حسينة ، المالية العامة في الإسلام ، ط ١ ، دار خالد اللحياني ، عمان ، ٢٠١٧ م ، ص ١١٧ .
- ١٢٩ الفرقان ٦٧ .
- ١٣٠ الطبرسي ، تفسير الطبرسي ، ٢٢٥/٧ .
- ١٣١ البيروني ، الجماهر في معرفة الجواهر ، ص ١٦٦ ؛ المنجد ، بين الخلفاء والخلعاء ، ص ٥٥ .
- ١٣٢ الشاشتي ، ابو الحسن علي بن محمد (ت ٣٨٨هـ) الديارات ، ط ٢ ، تحقيق : كوركيس عواد ، مكتبة المثنى ، بغداد ، ١٩٦٦م ، ص ١٥٧ ؛ بن الزبير ، القاضي الرشيد (ق ٥ هـ) الذخائر والتحف ، تحقيق : محمد حميد الله ، الكويت ، ١٩٥٩م ، ص ٩١ .
- ١٣٣ المسعودي ، مروج الذهب ٢٦/٤ .
- ١٣٤ الشاشتي ، الديارات ص ١٥٨ .
- ١٣٥ م . ن .
- ١٣٦ يُنظر : زيدان ، جرجي ، تاريخ التمدن الإسلامي ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، ٣٠٦/٢ .
- ١٣٧ الغزولي ، مطالع البدور ١٣٨/٢ .
- ١٣٨ ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، ٢٢٤/٥ .
- ١٣٩ ابن خلدون ، تاريخ بن خلدون ٢٠٧/٣ . نهاية الارب ٧٩/٢٢ .
- ١٤٠ ابن الطقطقى ، الفخري ص ١٩٠ .
- ١٤١ المسعودي ، مروج الذهب ، ٢٧٧/٣ .
- ١٤٢ يُنظر : المسعودي ، مروج الذهب ٢٧٨/٣ .
- ١٤٣ يُنظر : ابن الطقطقى ، الفخري ص ٢٠٤ .
- ١٤٤ يُنظر : المسعودي ، مروج الذهب ، ٢٨٧/٣ .
- ١٤٥ الفخري ، ص ١٩٣ .
- ١٤٦ النويري ، نهاية الارب ٨٨/٢٢ .
- ١٤٧ م . ن . ٨٩/٢٢ .
- ١٤٨ ابن الطقطقى ، الفخري ص ٢٠١ .
- ١٤٩ ابن الجوزي ، المنتظم ١٦٤/١٠ .
- ١٥٠ الجاحظ ، ابو عثمان عمر بن بحر (ت ٢٥٥هـ) التاج ، القاهرة - ١٩١٤ ، ص ٤٢ .
- ١٥١ يُنظر : الإيتلدي ، محمد ذياب ، اعلام الناس ، ص ٢١٣ .
- ١٥٢ ابن الطقطقى ، الفخري ، ص ٢١٦ .
- ١٥٣ زيدان ، تاريخ التمدن الاسلامي ١٣٣/٢ .
- ١٥٤ ابن الجوزي ، المنتظم ١٢٥/١٠ .
- ١٥٥ يُنظر : ابن الطقطقى ، الفخري ص ١٨٨ .
- ١٥٦ م . ن . ص ٢٠٠ .
- ١٥٧ م . ن . ص ٢٢٣ .
- ١٥٨ ابن الجوزي ، المنتظم ، ١٧١/١٠ .
- ١٥٩ م . ن . ص ١٧٢ .
- ١٦٠ ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ٦٦/٥ .
- ١٦١ الطبري ، تاريخ الطبري ١٢٦/٩ .







- ١٦٢ ابن الطقطقى ، الفخري ص/١٦٦ .  
 ١٦٣ النويري ، نهاية الارب ، ٦٤/٢٢ ؛ ابن الطقطقى ، الفخري ص ١٧٣ .  
 ١٦٤ النويري ، نهاية الارب ٧٨/٢٢  
 ١٦٥ م.ن. ٨٩/٢٢ .  
 ١٦٦ م . ن . ١١٤/٢٢ ،  
 ١٦٧ مسكويه ، تجارب الأمم ، ٣/ ٣٠٩  
 ١٦٨ م . ن . ٣٠٢/٣  
 ١٦٩ النويري ، نهاية الارب ١٢٠/٢٢ .  
 ١٧٠ الطبري ، تاريخ الطبري/٨/ ٣٩٠ .  
 ١٧١ مسكويه ، تجارب الامم ، ٣/ ٣٢٥ .  
 ١٧٢ ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ٥/٣٩٤ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ط الفكر ١٠/ ٢٣٩ .  
 ١٧٣ النويري ، نهاية الارب ١١٨/٢٢ .  
 ١٧٤ ابن الجوزي ، المنتظم ١٠/ ١٤١ .  
 ١٧٥ الشوكاني ، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ) نيل الاوطار ، ط ١ ، تحقيق : عام الدين الصباطي ، دار الحديث ، مصر ، ١٩٩٣م ، ٨/ ١١٣ .  
 ١٧٦ يُنظر : العلوي ، هادي ، من قاموس التراث ، الأهالي للطباعة والنشر ، دمشق ، ١٩٨٨م ، ص ١١٠ .  
 ١٧٧ الراغب ، ابو القاسم الحسين بن محمد (ت ٥٠٢هـ) محضرات الادباء ، ط ١ ، شركة دار الارقم ، بيروت ، ١٤٢٠هـ ، ١/ ٧٦٩ .  
 ١٧٨ يُنظر : ابن قتيبة ، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ) كتاب الاشرية ، ط ١ ، تحقيق : ياسين السواس ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٩م ، ص ٧٣ .  
 ١٧٩ م . ن . ص ٧١ .  
 ١٨٠ م . ن . ص ٧٢ .  
 ١٨١ م . ن . ص ٧٠ .  
 ١٨٢ الجاحظ ، التاج ، ص ٣٥ ؛ المسعودي ، مروج الذهب ، ٣/ ٢٦٧ .  
 ١٨٣ البلاذري ، انساب الاشراف ، ٤/ ٣٠٠ .  
 ١٨٤ الجاحظ ، التاج ، ص ٣٦ .  
 ١٨٥ م . ن . ص ٣٧ .  
 ١٨٦ يُنظر : الأصفهاني ، الأغاني ، ٦/ ٣٠٦ .  
 ١٨٧ م . ن . ٦/ ٣٠٣ .  
 ١٨٨ يُنظر : المسعودي ، مروج الذهب ٣/ ٢٦٢ .  
 • البذرة : كيس فيه مقدار من المال يُتعامَل به ، ويقدم في العطايا .  
 ١٨٩ الطبري ، تاريخ الطبري ، ٨/ ٢٢٨ .  
 ١٩٠ يُنظر : ابن الأثير ، الكامل في التاريخ  
 ١٩١ الأصفهاني ، الأغاني ٥/ ١١١ .  
 ١٩٢ الخطيب البغدادي ، ابو بكر احمد بن علي (ت ٤٦٣هـ) تاريخ مدينة السلام ، ط ١ ، تحقيق : د. بشار عواد معروف ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ٢٠٠١م ، ١٦/ ١٦ .  
 ١٩٣ م . ن . ص ٣٩ .  
 ١٩٤ يُنظر : الأصفهاني ، الأغاني ، ٦/ ٤١٦ .  
 ١٩٥ يُنظر : م . ن . ٦/ ٤١٧ .  
 ١٩٦ م . ن . ٦/ ٤٩٠ .  
 ١٩٧ النويري ، نهاية الارب ، ٢٢/ ١١٣ .  
 ١٩٨ الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ١٦/ ١٣ .  
 ١٩٩ النويري ، نهاية الارب ٢٢/ ١٠٠ .  
 ٢٠٠ م . ن . ص ٤٢ .  
 ٢٠١ م . ن .  
 ٢٠٢ م . ن .  
 ٢٠٣ ابن الجوزي ، المنتظم ١٠/ ١٢٥ .  
 ٢٠٤ الإثليدي ، إعلام الناس ص ٢٩٥ ؛ المنجد ، بين الخلفاء والخلفاء ص ٤٢ .  
 ٢٠٥ يُنظر ، ابن الجوزي المنتظم ، ١٠/ ١٦٦ .  
 قائمة المصادر والمراجع باللغة العربية

### أولاً : المصادر

- القرآن الكريم
١. ابن الأثير، ابو الحسن علي بن ابي الكرم (ت ٦٣٠هـ) الكامل في التاريخ، ط ١ ، تحقيق : ابي الفداء عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٧م .
  ٢. الأصفهاني ، ابو الفرج علي بن الحسين (ت ٣٥٦هـ) كتاب الأغاني ، ط ١ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٩٤م .
  ٣. البخاري ، ابو عبد الله محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦هـ) صحيح البخاري ، ط ١ ، دار ابن كثير ، دمشق ، ٢٠٠٢م .
  ٤. البلاذري ، احمد بن يحيى (ت ٢٧٦هـ) انساب الاشراف ، ط ١ ، تحقيق : سهيل زكار وآخرون ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٦م .
  ٥. البيروني ، محمد بن احمد (ت ٤٤٠هـ) الجماهر في معرفة الجواهر ، مكتبة المتنبى ، القاهرة .
  ٦. البيهقي ، ابراهيم بن محمد (ت ٣٢٠هـ) المحاسن والمساوي .
  ٧. البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت ٤٥٨هـ) السنن الكبرى ، ط ٣ ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢٠٠٣م .
  ٨. ابن تغري بردي ، جمال الدين ابو المحاسن (ت ٨٧٤هـ) النجوم الزاهرة ، وزارة الثقافة والارشاد ، مصر .
  ٩. التتوخي ، ابو علي المحسن بن علي (ت ٣٨٤هـ) الفرج بعد الشدة ، تحقيق : عبود الشالحي ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٧٨م .
  ١٠. ابن تيمية ، احمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨هـ) السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية ، تحقيق : علي بن محمد عمران ، دار عالم الفوائد .
  - الجاحظ ، ابو عثمان عمر بن بحر (ت ٢٥٥هـ) :
  ١١. التاج ، القاهرة ، ١٩١٤م .
  ١٢. المحاسن والأضداد ، ط ١ ، الخانجي ، القاهرة ، ١٣٢٤هـ .
  ١٣. الجهشيارى ، ابو عبد الله محمد بن عبدوس (ت ٣٣١هـ) الوزراء والكتاب ، تحقيق : مصطفى السقا وآخرون ، مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، ١٩٣٨م .
  ١٤. ابن الجوزي ، ابو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ) المنتظم في تاريخ الملوك والامم ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا وآخرون ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
  ١٥. ابن الجوزي ، جمال الدين ابو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٧هـ) نزهة الأعين النواظر ، ط ٣ ، تحقيق : محمد عبد الكريم ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٧م .
  ١٦. الجوهري ، اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ) الصحاح ، ط ٢ ، تحقيق : احمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٧٩م .
  ١٧. ابن حجر ، احمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) فتح الباري ، ط ١ ، تحقيق : محب الدين الخطيب ، دار الريان ، القاهرة ، ١٩٨٦م .
  ١٨. الخطيب البغدادي ، ابو بكر احمد بن علي (ت ٤٦٣هـ) تاريخ مدينة السلام ، ط ١ ، تحقيق : د. بشار عواد معروف ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ٢٠٠١م .
  ١٩. ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد (ت ٨٠٨هـ) تاريخ بن خلدون ، ط ٢ ، تحقيق : خليل شحاتة ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٨م .
  ٢٠. الخوارزمي ، محمد بن احمد (ت ٣٨٧هـ) مفاتيح العلوم ، ط ٢ ، تحقيق : ابراهيم الابياري ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٨٩م .
  - الراغب ، ابو القاسم الحسين بن محمد (ت ٥٠٢هـ) :
  ٢١. محاضرات الادباء ، ط ١ ، شركة دار الارقم ، بيروت ، ١٤٢٠هـ .
  ٢٢. المفردات في غريب القرآن ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، د. ت.
  ٢٣. الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس ، ط ١ ، تحقيق : علي هلاي ، الكويت ، ٢٠٠١م .
  ٢٤. ابن زبير ، القاضي الرشيد (ق ٥هـ) الذخائر والتحف ، تحقيق : محمد حميد الله ، الكويت ، ١٩٥٩م .
  ٢٥. ابن الساعي ، علي بن أنجب البغدادي (ت ٦٧٤هـ) كتاب مختصر أخبار الخلفاء ، المطبعة الأميرية ، مصر ، ١٣٠٩هـ .
  ٢٦. السمرقندي ، علاء الدين (ت ٥٣٩هـ) تحفة الفقهاء ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٤م ، ٣٢٥/١ .
  ٢٧. الشاشتي ، ابو الحسن علي بن محمد (ت ٣٨٨هـ) الديارات ، ط ٢ ، تحقيق : كوركيس عواد ، مكتبة المثنى ، بغداد ، ١٩٦٦م .





٢٨. الشوكاني ، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ) نيل الاوطار ، ط ١ ، تحقيق : عام الدين الصباطي ، دار الحديث ، مصر ، ١٩٩٣ م .
٢٩. الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨هـ) مجمع البيان في تفسير القرآن ، ط ١ ، دار العلوم ، بيروت ، ٢٠٠٥ م .
٣٠. الطبري ، جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ) تاريخ الرسل والملوك ، ط ٢ ، تحقيق : محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار المعارف، مصر ، د.ت .
٣١. الطرطوشي ، ابو بكر محمد بن الوليد (ت ٥٢٠هـ) سراج الملوك ، ط ١ ، تحقيق : محمد فتحي ابو بكر ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ١٩٩٤ م .
٣٢. ابن الطقطقي ، محمد بن علي بن طباطبا (ت ٧٠٩هـ) الفخري في الاداب السلطانية ، دار صادر ، بيروت .
٣٣. الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ) التبيان في تفسير القرآن ، دار احياء التراث ، بيروت .
٣٤. العسكري ، الحسن بن عبد الله (ت ٣٩٥هـ) الفروق اللغوية ، تحقيق : محمد ابراهيم سليم ، دار العلم والثقافة ، القاهرة .
٣٥. الغزولي ، علي بن عبد الله البهائي (ت ٨١٥هـ) مطالع البدور في منازل السرور ، ط ١ ، مطبعة دار الوطن ، ١٣٩٩ هـ .
٣٦. الفيروزآبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ) بصائر ذوي التمييز ، تحقيق : محمد علي النجار ، القاهرة ، ١٩٩٢ م .
- ابن قتيبة ، ابو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ) :
٣٧. الامامة والسياسة ، ط ١ ، تحقيق : علي شيري ، دار الاضواء ، بيروت ، ١٩٩٠ م .
٣٨. كتاب الاشرية ، ط ١ ، تحقيق : ياسين السواس ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٩ م .
٣٩. القشيري ، ابو الحسين مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء الكتب العربية ، بيروت .
٤٠. القرطبي ، ابو عبد الله محمد بن احمد (ت ٦٧١ هـ ) ، الجامع لاحكام القرآن ، تحقيق : هشام سمير النجاري ، دار عالم الكتب ، الرياض .
٤١. الكتني ، محمد بن شاكر (ت ٧٦٤هـ) عيون التواريخ ، تحقيق : عفيف نايف حاطوم ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٩٦ م .
٤٢. الكليني ، محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩هـ) الكافي ، ط ١ ، منشورات الفجر ، بيروت ، ٢٠٠٧ م .
٤٣. المتقي الهندي ، علاء الدين علي (ت ٩٧٥هـ) كنز العمال ، ط ٥ ، ضبط : بكري حياني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٥ م .
٤٤. المرزباني ، ابو عبد الله محمد بن عمران (ت ٣٨٤هـ) نور القبس المختصر من المقتبس ، تحقيق : رودلف زلهام ، فرانك شتاينز ، فيسبادن ، ١٩٦٤ م .
- المسعودي ، ابو الحسن علي بن الحسين (ت ٣٤٦هـ) :
٤٥. التنبيه والإشراف ، مكتبة الشرق الاسلامية ، مصر ، ١٩٣٨ م .
٤٦. مروج الذهب ، ط ١ ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ٢٠٠٥ م .
٤٧. مسكويه ، ابو علي محمد بن يعقوب (ت ٤٢١هـ) تجارب الأمم ، ط ١ ، تحقيق : سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢٠٠٣ م .
- المقريزي ، نقي الدين (ت ٨٤٥هـ) :
٤٨. المقفى الكبير ، ط ١ ، تحقيق : محمد اليعلاوي ، بيروت - دار الغرب الاسلامي ، ط ١ - ١٩٩١ م .
٤٩. الخطط المقريزية ، بيروت - دار الكتب العلمية ، ط ١ - ١٩٩٨ م .
٥٠. ابن المقفع ، عبد الله (ت ١٤٢هـ) آثار ابن المقفع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٩ م .
٥١. المناوي ، عبد الرؤوف (ت ١٠٣١هـ) التوقيف على مهمات التعاريف ، ط ١ ، تحقيق : عبد الحميد صالح ، عالم الكتب ، القاهرة ، ١٩٩٠ م .
٥٢. ابن منظور ، محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ) لسان العرب ، تحقيق : نخبة من العاملين ، دار المعارف ، مصر .
٥٣. النويري ، شهاب الدين احمد (ت ٧٣٣هـ) نهاية الارب ، تحقيق : عبد المجيد ترحيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
٥٤. الياضي ، ابو محمد عبد الله بن أسعد (ت ٧٦٨هـ) مرآة الجنان ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٧ م .
٥٥. اليعقوبي ، احمد بن ابي يعقوب (ت بعد سنة ٢٩٢هـ) تاريخ اليعقوبي ، ط ١ ، تحقيق عبد الامير مهنا ، بيروت - الاعلمي ، بيروت ، ٢٠١٠ م .

٥٦. أبو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم (ت ١٨٣هـ) كتاب الخراج ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٧٩ م .

#### ثانياً : المراجع

١. الأتليدي ، محمد دياب ، اعلام الناس ، ط١ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٩٠ م .
  ٢. البستاني ، بطرس ، أدباء العرب في الأعصر العباسية .
  ٣. البعلبكي ، منير ، المورد قاموس انكليزي / عربي ، ٢٠٠٥ م .
  ٤. الترابي ، البشير على حمد، مفهوم الفساد وأنواعه في ضوء نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة ، بحث منشور في مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية ، العدد ١١ - ٢٠٠٥ م .
  ٥. الجابري ، سيف راشد و القيسي ، كامل صكر ، كيف واجه الاسلام الفساد الاداري ، ط١ ، دائرة الاوقاف والشؤون الاسلامية ، دبي ، ٢٠٠٥ م .
  ٦. الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية / لافساد - كتاب الفساد ، ط١ ، مطابع تكنوبرس - لبنان ، ٢٠٠٥ م .
  ٧. الدوري ، عبد العزيز ، العصر العباسي الأول ، ط٢ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٩ م .
  ٨. الدوري ، عبد العزيز ، النظم الاسلامية ، ط١ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٨ م .
  ٩. حومو ، حسينة ، المالية العامة في الإسلام ، ط١ ، دار خالد اللحياني ، عمان ، ٢٠١٧ م .
  ١٠. الخضري بك ، الشيخ محمد ، محاضرات تاريخ الامم الاسلامية - الدولة العباسية ، ط١ ، تحقيق : محمد العثماني ، دار القلم ، بيروت ، ١٩٨٦ م .
  ١١. الرئيس ، محمد ضياء الدين ، الخراج والنظم المالية ، ط٣ ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٦٩ م .
  ١٢. زيدان ، جرجي ، تاريخ التمدن الإسلامي ، دار مكتبة الحياة ، بيروت .
  ١٣. صالح ، أماني ، الشرعية بين فقه الخلافة وواقعها ، ط١ ، المعهد العالي للفكر الاسلامي ، القاهرة ، ٢٠٠٦ م .
  ١٤. صفوت ، احمد زكي ، جمهرة خطب العرب ، ط١ ، مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، ١٩٢٣ م .
  ١٥. العلوي ، هادي ، من قاموس التراث ، الأهالي للطباعة والنشر ، دمشق ، ١٩٨٨ م .
  ١٦. عمر ، احمد مختار عبد الحميد (ت ١٤٢٤هـ) معجم اللغة العربية المعاصرة ، ط١ ، عالم الكتب ، بيروت ، ٢٠٠٨ م .
  ١٧. علي ، محمد كرد ، الادارة الاسلامية في عز العرب ، مطبعة مصر ، القاهرة ، ١٩٣٤ م .
  ١٨. المنجد ، صلاح الدين ، بين الخلفاء والخلعاء ، دار الحياة ، بيروت ، ١٩٥٧ م .
  ١٩. منظمة الشفافية الدولية - تقرير الفساد العالمي لعام ٢٠٠٧ .
  ٢٠. هيئة النزاهة / الدائرة القانونية / قسم البحوث والدراسات : مفهوم الموظف العام في التشريع العراقي وقوانين مكافحة الفساد (دراسة مقارنة) ، ٢٠١٠ م .
- ثالثاً : المواقع الالكترونية
١. الذهبي ، جاسم محمد - الفساد الاداري في العراق وتكلفته الاقتصادية والاجتماعية - مقال متاح على الموقع الالكتروني [www.berc-iraq.com](http://www.berc-iraq.com)
  ٢. ساهر عبد الكاظم مهدي ، الفساد الإداري أسبابه وأثاره واهم أساليب المعالجة :متح على الموقع الالكتروني [www.nazaha.iq/search\\_web/muhasbe/1](http://www.nazaha.iq/search_web/muhasbe/1)
  ٣. صبرينة ، د. دكروري ، الوقاية من الفساد المالي والاداري من منظور الفكر الاسلامي ، ص ٢٣٢ بحث متاح على الموقع الالكتروني : <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/25301>
  ٤. معاودة ، آدم نوح علي ، مفهوم الفساد الإداري ومعييره في التشريع الإسلامي \_ دراسة مقارنة ، ص ٤٢٢ ، بحث متاح على الموقع الالكتروني [http://www.damasuniv.shern.net/arabic/index\\_ar.htm](http://www.damasuniv.shern.net/arabic/index_ar.htm)
  ٥. مايكل جونسون - الفساد / نظرة عامة - مقال متاح على شبكة المعلومات الدولية - موقع يو اس انفو - <http://usinfo.state.gov>
  ٦. ياسر خالد بركات الوائلي - الفساد الاداي مفهومه واسبابه - مقال متاح على شبكة المعلومات الدولية - [www.annabaa.org](http://www.annabaa.org) - مجلة النبأ - العدد ٨٠ كانون الثاني - ٢٠٠٦ .

#### List of sources and references in English Language

##### First: Sources

The Holy Quran

1. Ibn al-Atheer, Abu al-Hasan Ali ibn Abi al-Karam (D.6306 AH), complete in history, i 1, investigation: Abi al-Fida Abdullah al-Qadi, Dar al-Kuttab al-Alami, Beirut, 1987.
2. Al-Asfahani, Abu Al-Faraj Ali Bin Al-Hussein (D.356 AH) Book of Songs, I 1, House of Revival of Arab Heritage, Beirut, 1994.



3. Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail (D.256 AH) Saheeh al-Bukhari, 1, Dar Ibn Katheer, Damascus, 2002.
4. Al-Falazari, Ahmad ibn Yahya (D. 276 AH) Anasab Al-Ashraf, I 1, investigation: Suhail Zoukar et al., Dar al-Fikr, Beirut, 1996.
5. Al-Bayrouni, Muhammad ibn Ahmad (D.440 AH), Gemara in Knowledge of Gems, Al-Mutanabi Library, Cairo.
6. Al-Bayhaqi, Ibrahim bin Mohammed (D. 320AH) pros and cons.
7. Al-Bayhaqi, Ahmed bin al-Hussein bin Ali bin Musa (D. 458 H) Senan al-Kobra, I 3, investigation: Mohammed Abdel-Qader Atta, Dar al-Kuttab al-Alami, Beirut.
8. Ibn Taghri Bardi, Jamal al-Din Abu al-Mahasen (D.874 AH), the stars of the Ministry of Culture and Guidance, Egypt.
9. Al-Tannoukhi, Abu Ali al-Mohsen bin Ali (D.384 AH) Al-Faraj after the intensity, investigation: Abboud Chalgi, Dar Sader, Beirut, 1978.
10. Ibn Taymiyyah, Ahmad ibn Abd al-Halim (D. 728 AH), the legitimate policy of reforming the shepherd and the parish.

Al-Jahiz, Abu Osman Omar bin Bahr (D. 255AH):

11. The Crown, Cairo, 1914.
12. Beauties and Contradictions, I 1, Al-Khanji, Cairo, 1324 AH.
13. Al-Jahishari, Abu Abdullah Mohammed bin Abdus (D.331 AH) Ministers and writers, investigation: Mustafa al-Sakka et al., Mustafa al-Babi al-Halabi, Cairo, 1938.
14. Ibn al-Jawzi, Abu al-Faraj Abdul Rahman bin Ali (D. 597 AH) systematic in the history of kings and nations, investigation: Mohammed Abdul Qader Atta and others, the House of Scientific Books, Beirut.
15. Ibn al-Jawzi, Jamal al-Din Abu al-Faraj Abdul Rahman (D. 597 AH) Nozha al-Ayn al-Nawazer, No. 3, investigation: Mohammed Abdel-Karim.
16. Al-Jawhari, Isma'il ibn Hammad (D. 393 AH), al-Sahih, 2, investigation: Ahmed Abdul Ghafour Attar, Dar al-Ilm for millions, Beirut, 1979.
17. Ibn Hajar, Ahmad bin Ali al-Asqalani (D.852 AH) Fath al-Bari, i 1, investigation: Muhibin al-Khatib, Dar al-Rayyan, Cairo.
18. Al-Khatib al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmad bin Ali (D. 463 AH) History of the City of Peace, I 1, investigation: d. Bashar Awwad Maarouf, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, 2001.
19. Ibn Khaldun, Abdul Rahman bin Mohammed (D. 808 AH) History of Ibn Khaldun, I 2, investigation: Khalil Shehata, Dar al-Fikr, Beirut, 1988.
20. Al-Khwarizmi, Muhammad ibn Ahmad (D. 387 AH) Keys to science, 2, investigation, Ibrahim Abiari, Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut, 1989.

Al-Ragheb, Abu Al-Qasim Al-Hussein Bin Mohammed (D. 502AH):

21. Lectures of literature, I 1, Dar al-Arqam, Beirut, 1420 AH.
22. Vocabulary in the Stranger of the Qur'an, by: Mohamed Sayed Kilani, Dar Al Maarefa, Beirut, d. T.
23. Al-Zubaidi, Muhammad Mortada al-Husseini (D. 1205 AH), The Crown of the Bride by Jawahar al-Kalamun, I 1, Investigation: Ali Hilali, Kuwait, 2001.
24. Ibn Zubayr, Al-Qadi al-Rasheed (5 AH) Ammunition and antiques, investigation: Muhammad Hamid Allah, Kuwait, 1959.
25. Ibn al-Sa'i, Ali bin Anjab al-Baghdadi (D. 674 AH) A brief book news Caliphs, the printing press, Egypt, 1309 e.
26. Al-Samarqandi, Alaa al-Din (D. 539 AH), the masterpiece of the fuqaha ', 1, Dar al-Kitab al-'Alami, Beirut, 1984, 1/325.



27. Al-Shabashti, Abu al-Hasan Ali bin Muhammad (D. 388 AH) Diarat, 2, investigation: Korkis Awad, Muthanna Library, Baghdad, 1966.
28. Al-Shawkani, Muhammad ibn Ali (D. 1250 AH) Neil Al-Awtar, I 1, investigation: the year of the Sabatibi religion, Dar al-Hadith, Egypt, 1993.
29. Al-Tabarsi, Abu Ali al-Fadl ibn al-Hasan (D. 548 AH) Bayan complex in the interpretation of the Koran, 1, Dar al-Ulum, Beirut, 2005.
30. Al-Tabari, Jafar Muhammad Ibn Jarir (D. 310 AH) History of the Apostles and Kings, I 2, Investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Dar al-Ma'aref, Egypt.
31. Al-Tartoushi, Abu Bakr Muhammad ibn al-Waleed (D. 520 AH) Siraj Al-Malouk, I 1, investigation: Mohamed Fathi Abu Bakr, Egyptian Lebanese House, Cairo, 1994.
32. Ibn al-Taqtaqi, Muhammad ibn Ali ibn Tabataba (D. 709 AH) Honorary in the Royal Arts, Dar Sader, Beirut.
33. Al-Tusi, Abujaafar Muhammad ibn al-Hasan (D. 460AH), interpretation in the interpretation of the Koran, House of Heritage Revival, Beirut.
34. Al-Askari, Hassan bin Abdullah (D. 395 AH) linguistic differences, investigation: Mohamed Ibrahim Selim, Dar al-Alam and culture, Cairo.
35. Al-Ghazuli, Ali bin Abdullah al-Baha'i (D. 815 AH), Al-Bador in the houses of pleasure, 1, Dar al-Watan Press, 1399 AH.
36. Al-Fayrouzabadi, Majd al-Din Muhammad ibn Ya`qub (D. 817 AH), Distinguished Visas, Investigation: Muhammad Ali Al-Najjar, Cairo, 1992, Ibn Qutaiba, Abu Muhammad Abdullah bin Muslim (D. 276 AH):
37. Imamama and Politics, i 1, investigation: Ali Chery, House of Lights, Beirut, 1990.
38. Book of drink, 1, investigation: Yassin al-Suwas, Dar al-Fikr, Beirut, 1999.
39. Al-Qusheiry, Abu al-Husayn Muslim bin al-Hajjaj (D. 261 AH) Saheeh Muslim, investigation: Mohamed Fouad Abdel Baqi, Dar al-Hayyat al-Kitab al-Arabiya, Beirut.
40. Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad (D. 671 AH), Mosque of the provisions of the Koran, investigation: Hisham Samir Najari, Dar Alam Books, Riyadh.
41. Al-Kutbi, Muhammad ibn Shaker (D. 764 AH) The Eyes of the Dates, Achieving: Afif Nayef Hatoum, Dar Al-Thaqafa, Beirut, 1996.
42. Al-Kalini, Muhammad ibn Ya`qub (D. 329 AH) Al-Kafi, I, Fajr Publications, Beirut, 2007
43. Al-Mutaqi Al-Hindi, Alaa Al-Din Ali (D. 975 AH), Treasure of the Workers, No. 5, edited by Bakri Hayani, Al-Resalah Foundation, Beirut, 1985.
44. Al-Marzabani, Abu Abdullah Muhammad bin Omran (D. 384 AH) Nur al-Qabas short of the quote, inquiry: Rudolf Zlhaheim, Frans Steinins, Wiesbaden, 1964.
45. Masoudi, Abu al-Hassan Ali bin al-Hussein (D.346 AH):
45. Al-Anbar and Supervision, The Islamic East Library, Egypt, 1938.
46. Muroj Al-Zahab, I 1, Modern Library, Beirut, 2005.
47. Muskouya, Abu Ali Muhammad Ibn Yaqoub (D. 421 AH) The experiences of the nations, I 1, investigation: Sayed Kasrawi Hassan, Dar al-Kuttab al-Ulmiyya, Beirut, 203 AD.
48. Al-Maqrizi, Taqi al-Din (D. 845 AH):
48. Al-Maqafi Al-Kabeer, I 1, investigation: Mohamed El-Elawi, Beirut - Dar Al-Gharb al-Islami, i.
49. Al-Maqrizi's Plans, Beirut - Scientific Book House, 1998-1991.
50. Ibn al-Muqaffa ', Abdullah (D. 142 AH).
51. Al-Manawi, Abdel-Raouf (T. 1031H) Arrests on the Tasks of Definitions, I 1, Investigation: Abdel-Hamid Saleh, World of Books, Cairo, 1990.





52. Ibn Manzoor, Muhammad Ibn Makram (D. 711 AH), San'a Al Arab, Inquiry: Selected Workers, Dar Al Ma'aref, Egypt.
53. Al-Nuwairi, Shahabuddin Ahmad (D. 733 AH) End of the Arb, investigation: Abdel-Majid Tarhini, Dar al-Kuttab al-Ulmiyya, Beirut.
54. Yafi'i, Abu Muhammad Abdullah bin Asaad (D. 768 AH) Mirror of the Jinan, I 1, House of Scientific Books, Beirut, 1997.
55. Yacoubi, Ahmed ibn Abi Yaqoub (after 292 AH) History of Yacoubi, I 1, Investigation of Abdel-Amir Mehanna, Beirut - Al-Amali, Beirut, 2010.
56. Abu Yusuf, Yacoub ibn Ibrahim (D. 183 AH) Book of Kharaj, Dar al-Maarifah, Beirut, 1979.

#### Second: References

1. Al-Atlidi, Muhammad Diab, People's Information, 1, Dar Sader, Beirut, 1990AD.
2. Gardener, Peter, Arab writers in the Abbasid era.
3. Al-Baalbaki, Munir, The Dictionary of English / Arabic Dictionary, 2005AD.
4. Al-Turabi, Al-Bashir Ali Hamad, The Concept of Corruption and Its Types in Light of the Texts of the Holy Quran and Sunnah, Research published in the Journal of the University of the Holy Quran and Islamic Sciences, No. 11-2005AD.
5. Al-Jabri, Saif Rashed and Al-Qaisi, Kamel Sukkar, How Islam Faced Administrative Corruption, 1, Awqaf and Islamic Affairs Department, Dubai, 2005AD.
6. Lebanese Association for the Promotion of Transparency / No Corruption - Book of Corruption, 1, Technopress Press - Lebanon, 2005AD.
7. Al-Douri, Abdul Aziz, The First Abbasid Period, II, Center for Arab Unity Studies, Beirut, 2009AD.
8. Douri, Abdelaziz, Islamic Systems, 1, Center for Arab Unity Studies, Beirut, 2008AD.
9. Homo, Hasina, Public Finance in Islam, 1, Dar Khalid Al-Lehiani, Amman, 2017AD.
10. Al-Khudari Bey, Sheikh Muhammad, Lectures on the History of the Islamic Nations - Abbasid State, I, Investigation: Muhammad Al-Othmani, Dar Al-Qalam, Beirut, 1986AD.
11. Al-Rayes, Muhammad Ziauddin, Al-Kharaj and Financial Systems, 3, Dar Al-Ma'aref, Egypt, 1969AD.
12. Zidane, Jerji, History of Islamic Urbanization, Library of Life, Beirut.
13. Saleh, Amani, The Legitimacy between Jurisprudence and the Reality of the Caliphate, I 1, The Higher Institute of Islamic Thought, Cairo, 2006AD.
14. Safwat, Ahmed Zaki, Crowd of Arab Speeches, 1, Mustafa Al-Babi Halabi, Cairo, 1923AD.
15. Al-'Awawi, Hadi, from the Heritage Dictionary, Al-Ahali for Printing and Publishing, Damascus, 1988 AD.
16. Omar, Ahmed Mokhtar Abdul Hamid (T 1424 e) Dictionary of Contemporary Arabic Language, I 1, Book World, Beirut, 2008AD.
17. Ali, Muhammad Kurd, Islamic Administration in the Ezz Al-Arab, Egypt Press, Cairo, 1934AD.
18. Al-Munajjid, Salah al-Din, Between the Caliphs and the Conquest, Dar al-Hayat, Beirut, 1957AD.
19. Transparency International - World Corruption Report 2007.
20. Integrity Commission / Legal Department / Department of Research and Studies: The Concept of the Public Employee in Iraqi Legislation and Anti-Corruption Laws (Comparative Study), 2010AD

### Third: Websites

1. Al-Dhahabi, Jassem Mohammed - Administrative Corruption in Iraq and its Economic and Social Costs - article available at [www.berc-iraq.com](http://www.berc-iraq.com)
2. Saher Abdul Kadhim Mehdi, administrative corruption causes and effects and the most important methods of treatment: [www.nazaha.iq/search\\_web/muhasbe/1](http://www.nazaha.iq/search_web/muhasbe/1)
3. Sabrina, d. Dekrori, Prevention of Financial and Administrative Corruption from the Perspective of Islamic Thought, p 232 Research available at: <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/25301>
4. Temples, Adam Noah, The Concept of Administrative Corruption and its Standard in Islamic Legislation - Comparative Study, p. 422, available at [http://www.damasuniv.shern.net/arabic/index\\_en.htm](http://www.damasuniv.shern.net/arabic/index_en.htm)
5. Michael Johnson - Corruption / Overview - An article available on the World Wide Web - USINFO - <http://usinfo.state.gov>
6. Yasser Khaled Barakat Al-Waeli - Corruption and its Causes - An article available on the Internet - [www.annabaa.org](http://www.annabaa.org) - Al-Naba'a Magazine - Issue No. 80 January 2006.

